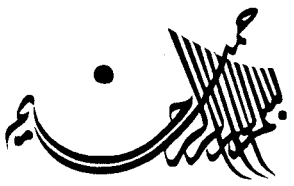

٢٢ ـ كتاب اللباس

١ - باب مَا يَقولُ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوبًا

٨٤٩١ - عن أبى مطر، أنه رأى عليًّا أتى غلامًا حدثًا، فاشترى منه قميصًا بثلاثة دراهم ولبسه إلى ما بين الرصغين إلى الكعبين، يقول وقد لبسه: الحمد الله الذى رزقنى من الرياش ما أتجمل به فى الناس، وأوارى به عورتى، فقيل: هذا شىء ترويه عن نفسك أو عن رسول الله ﷺ؟ قال: هذا شىء سمعته من رسول الله ﷺ يقول عند الكسوة: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى رَزَقَنِى مِنَ الرِّيَاشِ مَا أَتَجَمَّلُ بِهِ فِى النَّاسِ، وَأُوَارِى بِهِ عَوْرَتِى»[(١)].

رواه أحمد، وأبو يعلى، إلا أنه قال: كنت مع علىٍّ، فانتهينا إلى السوق الكبير، فتوسم شيخًا منهم، فقال: يا شيخ، أحسن بيعتى فى قميص بثلاثة دراهم، قال: نعم يا أمير المومنين، فلما عرفه لم يشتر منه شيئًا، وأتى غلامًا حدثًا، والباقى بنحوه.

٨٤٩٢ - وفى رواية: كان النبى ﷺ إذا لبس ثوبًا جديدًا، وفيه مختار بن نافع، وهو ضعيف.

٨٤٩٣ - وعن ابن عمر، قال: لبس حذيفة ثيابًا جددًا، فقال: الحمد لله الذى وارى عورتى، وجملنى فى عباده، ثم قال: كان رسول الله ﷺ إذا لبس ثيابًا جددًا قال مثل ذلك[(٢)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه أبو داود الأعمى، وهو متروك.

٨٤٩٤ - وعن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما أنعم الله على عبد نعمة

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٥٧، ١٥٨)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٢٩٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢١٣)، والتبريزى فى المشكاة (٤٣٧٣)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٤١١٢٩، ٤١٨٣٧)، وابن كثير فى التفسير (٣/٣٩٦)، وفى البداية والنهاية (٨/٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٠٧٣).

فعلم أنها من عند الله، إلا كتب الله له بها شكرًا قبل أن يحمده عليها، وما أذنب عبد ذنبًا فندم عليه، إلا كتب الله له مغفرته قبل أن يستغفره، وما استجد عبد ثوبًا بدينار أو نصف دينار، فحمد الله حين يلبسه، إلا لم يبلغ ركبتيه حتى يغفر الله له»[١].

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سليمان بن داود المنقرى، وهو ضعيف.

٨٤٩٥ – وعن أبى أمامة، عن النبى ﷺ قال: «إن من أمتى من يأتى السوق، فيبتاع القميص بنصف دينار أو ثلث دينار، فيحمد الله إذا لبسه، فلا يبلغ ركبتيه حتى يغفر له»[٢].

رواه الطبراني، وفيه جعفر بن الزبير، وهو متروك.

٢ – باب مَا جَاءَ فِي العَمَائِمِ

٨٤٩٦ – عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «اعتموا تزدادوا حلمًا»[٣].

رواه البزار، والطبراني، وفيه عبيد الله بن أبى حميد، وهو متروك. وفى إسناد الطبرانى عمران بن تمام، وضعفه أبو حاتم بحديث غير هذا، وبقية رجاله ثقات.

٨٤٩٧ – وعن أبى المليح بن أسامة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اعتموا تزدادوا حلمًا».

رواه الطبراني، وفيه عبيد الله بن أبى حميد، وهو متروك.

٨٤٩٨ – وعن عائشة، قالت: عمم رسول الله ﷺ عبد الرحمن بن عوف وأرخى له أربع أصابع، وقال: «إنى لما صعدت إلى السماء، رأيت أكثر الملائكة معتمين»[٤].

رواه الطبراني في الأوسط، عن شيخه مقدام بن داود، وهو ضعيف.

٨٤٩٩ – وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، أن النبى ﷺ كان إذا اعتم أرخى عمامته بين يديه ومن خلفه[٥].

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحجاج بن رشدين، وهو ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٥٠١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٦٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٩٤٦)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٤٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٨٩٩).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٤٢).

٨٥٠٠ - وعن عبد الله بن عمر، قال: كنت عاشر عشرة فى مسجد رسول الله ﷺ: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلى، وابن مسعود، وابن جبل، وحذيفة، وابن عوف، وأنا، وأبو سعيد، فجاء فتى من الأنصار، فسلم ثم جلس، فذكر الحديث، إلى أن قال: ثم أمر ابن عوف فتجهز لسرية بعثه عليها، فأصبح وقد اعتم بعمامة كرابيس سوداء، فأتاه النبى ﷺ ثم نقضها فعممه، فأرسل من خلفه أربع أصابع أو نحوها، ثم قال: «هكذا يا ابن عوف فاعتم، فإنه أعرب وأحسن»، ثم أمر بلالاً فدفع إليه اللواء، فحمد الله وصلى على النبى ﷺ، ثم قال: «خذ يا ابن عوف، فاغزوا جميعًا فى سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، ولا تغدروا ولا تمثلوا، فهذا عهد الله وسنة نبيه فيكم»[١].

قلت: روى ابن ماجه طرفًا منه.

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وإسناده حسن.

٨٥٠١ - وعن أبى عبد السلام، قال: قلت لابن عمر: كيف كان رسول الله ﷺ يعتم؟ قال: كان يدور كور عمامته على رأسه، ويغرزها من ورائه، ويرسلها بين كتفيه.

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله رجال الصحيح، خلا أبا عبد السلام، وهو ثقة.

٨٥٠٢ - وعن أبى موسى، أن جبريل نزل على النبى ﷺ عمامة سوداء قد أرخى ذوائبه من ورائه.

رواه **الطبرانى**، وفيه عبيد الله بن تمام، وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره.

٨٥٠٣ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالعمائم، فإنها سيما الملائكة، وارخوها خلف ظهوركم»[٢].

رواه **الطبرانى**، وفيه عيسى بن يونس، قال الدارقطنى: مجهول، وذكر الذهبى هذا الحديث فى ترجمة يحيى بن عثمان بن صالح المصرى شيخ الطبرانى، ومع ذلك فقد وثقه.

٨٥٠٤ - وعن أبى أمامة، قال: كان رسول الله ﷺ لا يولى واليًا حتى يعممه ويرخى لها من جانب الأيمن نحو الأذن[٣].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٦٦٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٤١٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٤١).

رواه الطبراني، وفيه جميع بن ثوب، وهو متروك.

قلت: وقد تقدم حديث أبى الدرداء: «إن الله وملائكته يصلون على أصحاب العمائم يوم الجمعة فى الجمعة.

٣ - باب فى القلنسوة

٨٥٠٥ - عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ يلبس قلنسوة بيضاء.

رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن خراش، وثقه ابن حبان، وقال: ربما أخطأ، وضعفه جمهور الأئمة، وبقية رجاله ثقات.

٨٥٠٦ - وعن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ يلبس كمة بيضاء[١].

رواه الطبراني فى الأوسط، عن شيخه محمد بن حنيفة الواسطى، وهو ضعيف ليس بالقوى.

٤ - باب فى القميص والكم

٨٥٠٧ - عن أبى الدرداء، قال: لم يكن لرسول الله ﷺ إلا قميص واحد.

رواه الطبراني، وفيه سعيد بن ميسرة، وهو ضعيف.

٨٥٠٨ - وعن عطاء، قال: كان عبد الرحمن بن عوف يلبس قميصًا من كرابيس إلى نصف ساقيه، ورداؤه يضرب إليته[٢].

رواه الطبراني، وفيه عثمان بن عطاء، وهو ضعيف، وقد وثقه دحيم، وبقية رجاله ثقات.

٨٥٠٩ - وعن أنس، قال: كان يد كم رسول الله ﷺ إلى الرصغ[٣].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٥ - باب فى السَّراويل

٨٥١٠ - عن أبى هريرة، قال: دخلت مع النبى ﷺ يومًا السوق، فجلس إلى البزار، فاشترى سراويل بأربعة دراهم، وكان لأهل السوق وزان يزن، فقال له رسول

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦١٨١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٦٠).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٤٦).

الله ﷺ: «اتزن وأرجح»، فقال الوزان: إن هذه لكلمة ما سمعتها من أحد، فقال أبوهريرة: فقلت له: كفاك من الزهق والجفاء فى دينك، ألا تعرف نبيك؟ فطرح الميزان ووثب إلى يد رسول الله ﷺ يريد أن يقبلها، فحذف رسول الله ﷺ يده منه، فقال: «ما هذا؟ إنما يفعل هذا الأعاجم بملوكها، ولست بملك، إنما أنا رجل منكم»، فوزن وأرجح وأخذ رسول الله ﷺ السراويل. قال أبو هريرة: فذهبت لأحمله عنه، فقال: «صاحب الشيء أحق بشيئه أن يحمله، إلا أن يكون ضعيفًا فيعجز عنه فيعينه أخوه المسلم». قال: قلت: يا رسول الله، وإنك لتلبس السراويل؟ قال: «أجل، فى السفر والحضر، وفى الليل والنهار، فإنى أمرت بالستر، فلم أر شيئًا أستر منه»(١).

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الأوسط، وفيه يوسف بن زياد البصرى، وهو ضعيف.

٨٥١١ – وعن على، قال: كنت قاعدًا عند النبى ﷺ عند البقيع، يعنى بقيع الغرقد، فى يوم مطر، فمرت امرأة على حمار ومعها مكار، فمرت فى وهدة من الأرض فسقطت، فأعرض عنها بوجهه، فقالوا: يا رسول الله، إنها متسرولة، فقال: «اللهم اغفر للمتسرولات من أمتى»(٢).

رواه البزار، وفيه إبراهيم بن زكريا المعلم، وهو ضعيف جدًا.

٦ – باب فى الإزار وموضعه

٨٥١٢ – عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «الإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَإِلَى الْكَعْبَيْنِ، لاَ خَيْرَ فِى أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ»(٣).

رواه أحمد، والطبرانى فى الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٨٥١٣ – وعن أبى هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يرى عضلة ساقه من تحت إزاره إذا ائتزر(٤).

رواه أحمد، وفيه صالح بن نبهان مولى التوأمة، وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٥٩٢)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٦١٣٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٤٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١٤٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٢٤).

(٤) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢١٩).

٨٥١٤ - وعن سلمة بن الأكوع، أن عثمان كان يتزر على نصف الساق، وقال: هكذا إزرة رسول الله ﷺ[١].

رواه البزار، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

٨٥١٥ - وعن سمرة بن فاتك، أن النبى ﷺ قال: «نِعْمَ الْفَتَى سَمُرَةُ، لَوْ أَخَذَ مِنْ لِمَّتِهِ، وَشَمَّرَ مِنْ مِئْزَرِهِ»، ففعل ذلك سمرة، أخذ من لمته، وشمر من مئزره[٢].

رواه أحمد، عن شيخه يعمر بن بشر، ويقال: مشايخ أحمد كلهم ثقات، وبقية رجاله ثقات.

٨٥١٦ - وعن خريم بن فاتك، قال: قال رسول الله ﷺ: «نعم الفتى خريم لو قصر من شعره، ورفع من إزاره». قال: فقال خريم: لا يجاوز شعرى أذنى، ولا إزارى عقبى[٣].

رواه الطبرانى فى الثلاثة، ومداره على المسعودى، وقد اختلط، والراوى عنه لم أعرفه.

٨٥١٧ - وعن خريم، أنه أتى النبى ﷺ، فقال: «يا خريم بن فاتك، لَوْلاَ أَنْ فِيكَ خلتين اثْنَتَيْنِ، كُنْتَ أَنْتَ الرجل»، فقال: وما هما يا رسول الله، حسبى واحدة؟ قال: «تُسْبِلُ إِزَارَكَ، وَتُوَفِّرُ شَعْرَكَ»، فانطلق خريم، فجز شعره، وقصر إزاره[٤].

رواه أحمد، والطبرانى، واللفظ للطبرانى بأسانيد، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٨٥١٨ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «ائتزروا كما رأيت الملائكة تأتزر»، قالوا: يا رسول الله، كيف رأيت؟ قال: «إلى أنصاف سوقها»[٥].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٤٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٢٠٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٢٣)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢١١٨٤)، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (٦/٦٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤١٦١)، وفى الأوسط برقم (٣٥٠٤)، وفى الصغير (١/١٤٨، ٢٦٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣١٢، ٣٢٢)، والطبرانى فى الكبير (٤/٢٤٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٣٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٨٠٥).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه المثنى بن الصباح، وثقه ابن معين، وضعفه أحمد وجمهور الأئمة، حتى قيل: إنه متروك، ويحيى بن السكن ضعيف جدًا.

٨٥١٩ – وعن ابن عمر، قال: دخلت على النبى ﷺ وعلىَّ إزار يتقعقع، فقال: «من هذا؟»، فقلت: عبد الله، قال: «إِنْ كُنْتَ عَبْدَ اللَّهِ فَارْفَعْ إِزَارَكَ»، فرفعت إزارى إلى نصف الساقين، فلم تزل إزرته حتى مات.

٨٥٢٠ – وفى رواية: فقال أبو بكر: إنه يسترخى إزارى أحيانًا، فقال رسول الله ﷺ: «لَسْتَ مِنْهُمْ»(١).

رواه كله أحمد بإسنادين، والطبرانى فى الأوسط، وأحد إسنادى أحمد رجاله رجال الصحيح.

٨٥٢١ – وعن ابن عمر، قال: كسانى رسول الله ﷺ حلة من السيراء، أهداها له فيروز، فلبست الإزار فأعرقنى طولاً وعرضًا، ولبست الرداء فتقنعت به، فأخذ رسول الله ﷺ يعانقنى، فقال: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، ارْفَعِ الإِزَارَ، فَإِنَّ مَا مَسَّتِ الأَرْضُ مِنَ الإِزَارِ إِلَى مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فِى النَّارِ»، قال عبد الله بن محمد: فلم أر إنسانًا قط أشد تشميرًا من عبد الله بن عمر(٢).

قلت: له أحاديث فى الصحيح بغير هذا السياق.

رواه أحمد، وأبو يعلى ببعضه، إلا أنه قال: لبست ثوبًا جديدًا، فأتيت على رسول الله ﷺ وهو عند حجرة حفصة فى ليلة مظلمة، فسمع قعقعة الثوب، وفى إسناد أحمد عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

٨٥٢٢ – وعن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا تَحْتَ الْكَعْبِ مِنَ الإِزَارِ فَفِى النَّارِ»(٣).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤١/٢، ١٤٧)، والطبرانى فى الكبير (١٨١/٣، ١٨٣، ٢٩٩، ١٩/٦، ١٨/٧، ٣٣٥/١٠، ٣٣٦، ٣٨٣/١١، ٣٥٧/١٢، ٦٦/١٨، ٢٣٠)، وفى الأوسط برقم (٤٣٣٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٢١، ٤٢٢٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٩٦/٢)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٥٦٩٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٢٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٥٧/٦)، والطبرانى فى الكبير (٣٨١/١١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٢٧)، والدولابى فى الأسماء والكنى (٨٥/٢)، والمتقى الهندى فى=

رواه أحمد، ورجاله ثقات، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع.

٨٥٢٣ – وعن عمر بن فلان الأنصارى، قال: بينا هو يمشى إذ أسبل إزاره، إذ لحقه رسول الله ﷺ وقد أخذ بناصية نفسه، وهو يقول: «اللَّهُمَّ عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أَمَتِكَ»، قال عمرو: فقلت: يا رسول الله، إنى رجل حمش الساقين، فقال: «يَا عَمْرُو، إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ، يَا عَمْرُو»، وضرب رسول الله ﷺ بأربع أصابع من كفه اليمنى تحت ركبة عمرو، فقال: «يَا عَمْرُو، هَذَا مَوْضِعُ الإِزَارِ»، ثم رفعها، ثم ضرب بأربع أصابع تحت الأربع الأول، ثم قال: «يَا عَمْرُو، هَذَا مَوْضِعُ الإِزَارِ»، ثم رفعها، ثم وضعها تحت الثانية، فقال: «يَا عَمْرُو، هَذَا مَوْضِعُ الإِزَارِ»[(١)].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٨٥٢٤ – وعن الشريد، قال: أبصر رسول الله ﷺ رجلاً يجر إزاره، قال: «ارْفَعْ إِزَارَكَ، وَاتَّقِ اللَّهَ»، قال: إنى أحنف تصتك ركبتاى، قال: «ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَإِنَّ كُلَّ خَلْقِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، حَسَنٌ»، قال: فما رؤى ذلك الرجل إلا يصيب أنصاف ساقيه[(٢)].

رواه أحمد، والطبرانى، وقال: فما رؤى ذلك الرجل إلا وإزاره إلى أنصاف ساقيه، ورجال أحمد، رجال الصحيح.

٨٥٢٥ – وعن أبى أمامة، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ، إذ لحقنا عمرو بن زرارة الأنصارى فى حلة إزار ورداء قد أسبل، فجعل رسول الله ﷺ يأخذ بناحية ثوبه ويتواضع لله، ويقول: «اللهم عبدك وابن عبدك وابن أمتك»، حتى سمعها عمرو بن زرارة، فالتفت إلى النبى ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنى حمش الساقين، فقال رسول الله ﷺ: «يا عمرو بن زرارة، إن الله أحسن كل شىء خلقه، يا عمرو بن زرارة، إن الله لا يحب المسبل»، ثم قال رسول الله ﷺ: «بكفه تحت ركبة رجله»، فقال: «يا عمرو بن زرارة، هذا موضع الإزار»، ثم رفعها، ثم وضعها تحت ذلك، وقال: «يا عمر، وهذا موضع الإزار»[(٣)].

=كنز العمال برقم (٤١١٥١)، وعبد الرزاق فى المصنف برقم (١٩٩٩١).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٢٠٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٢٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٩٠)، والطبرانى فى الكبير (٧/٣٧٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٣٠)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٤١١٥٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٠٩).

رواه الطبرانى بأسانيد، ورجال أحدها ثقات.

٨٥٢٦ – وعن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أسفل من الكعبين من الإزار فى النار»[١].

رواه البزار، وفيه عبيد الله بن تمام، وهو ضعيف.

٨٥٢٧ – وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل شىء جاوز الكعبين من الإزار فى النار».

رواه الطبرانى، وفيه اليمان بن المغيرة، وهو ضعيف عند الجمهور، وقال ابن عدى: لا بأس به.

٨٥٢٨ – وعن الخياط الذى قطع للحسين بن على قميصًا، قال: قلت: أجعله على ظهر القدم؟ قال: لا، قلت: فأجعله من أسفل الكعبين؟ قال: ما أسفل الكعبين فى النار[٢].

رواه الطبرانى، والخياط لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

٨٥٢٩ – وعن ابن مسعود، أنه رأى أعرابيًا يصلى قد أسبل إزاره، فقال: المسبل إزاره فى الصلاة ليس من الله فى حل ولا حرام.

رواه الطبرانى، ورجاله ثقات.

٨٥٣٠ – وعن هبيب بن مغفل، أنه رأى محمد القرشى قام فجر إزاره، فقال هبيب: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من وطئه خيلاء وطئه فى النار»[٣].

رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبرانى، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا أسلم أبا عمران، وهو ثقة.

٨٥٣١ – وعن عطاء بن يسار، عن بعض أصحاب النبى ﷺ، قال: بينما رجل يصلى وهو مسبل إزاره، قال له رسول الله ﷺ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ»، قال: فذهب فتوضأ، ثم جاء، فقال له رسول الله ﷺ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ»، ثم جاء، فقال: يا رسول الله، ما لك

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٥٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٧٩٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠٦/٢٢)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (١٥٣٩).

أمرته يتوضأ، ثم سكت عنه؟ فقال: «إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لاَ يَقْبَلُ صَلاَةَ عَبْدٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ»(١).

قلت: عزاه صاحب الأطراف إلى النسائي، ولم أجده في نسختي، فلعله في الكبرى.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٨٥٣٢ - وعن بريدة، قال: كنا عند النبي ﷺ، فأقبل رجل من قريش يخطر في حلة له، فلما قام على النبي ﷺ، قال: «يا بريدة، هذا ممن لا يقيم الله له يوم القيامة وزنًا»(٢).

رواه البزار، وفيه عون بن عمارة، وهو ضعيف.

٨٥٣٣ - وعن جابر بن عبد الله، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن مجتمعين، فقال: «يا معشر المسلمين، اتقوا الله، وصلوا أرحامكم، فإنه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم، وإياكم والبغي، فإنه ليس من عقوبة أسرع من عقوبة بغي، وإياكم وعقوق الوالدين، فإن ريح الجنة يوجد من مسيرة ألف عام، والله لا يجدها قاطع رحم، ولا شيخ زان، ولا جار إزاره خيلاء، إنما الكبرياء لله رب العالمين، والكذب كله إثم، إلا ما نفعت به مؤمنًا، ودفعت به عن دين، وإن في الجنة لسوقًا ما يباع فيها ولا يشترى، ليس فيها إلا الصور، فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها»(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن كثير الكوفي، وهو ضعيف جدًا.

٨٥٣٤ - وعن كريب، قال: كنت أقود ابن عباس في زقاق أبي لهب، فقال: يا كريب، بلغنا مكان كذا وكذا؟ قلت: عنده الآن، فقال: حدثني العباس بن عبد المطلب، قال: بينا أنا مع النبي ﷺ في هذا الموضع، إذ أقبل رجل يتبختر بين بردين، وينظر إلى عطفيه قد أعجبته نفسه، إذ خسف الله به الأرض في هذا الموطن، فهو يتجلجل فيها إلى

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٩/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٢٣٨)، والتبريزي في المشكاة برقم (٧٦١)، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣٤٧/٨)، والمنذري في الترغيب والترهيب (٩٢/٣).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٩٥٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٦٦٢).

يوم القيامة»[١].

رواه أبو يعلى، والطبراني، والبزار بنحوه باختصار، وفيه رشدين بن كريب، وهو ضعيف.

٨٥٣٥ - وعن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ «بَيْنَا رَجُلٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَ فِي بُرْدَيْنِ أَخْضَرَيْنِ يَخْتَالُ فِيهِمَا، أَمَرَ اللَّهُ الأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ، فهو يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[٢].

رواه أحمد، والبزار بأسانيد، والبزار رجاله رجال الصحيح.

٨٥٣٦ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ «بينا رجل فيمن كان قبلكم خرج في بردين فاختال فيهما، فأمر الله الأرض فأخذته، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة»[٣].

رواه أبو يعلى، وفيه زياد بن عبد الله النميري، وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان، وقال: يخطىء.

٨٥٣٧ - وعن جابر، أحسبه رفعه، أن رجلاً كان في حلة حمراء، فتبختر واختال فيها، فخسف الله به الأرض، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة[٤].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٨٥٣٨ - وعن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «بينما رجل ينظر في عطفيه قد أعجبته نفسه، إذ تجلجلت به الأرض إلى يوم القيامة»[٥].

قلت: روى له البخاري والنسائي: «بينا رجل يجر إزاره»، زاد النسائي: «من الخيلاء، إذ خسف به».

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي، وهو ثقة.

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٦٦٩)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٩٤٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٢٣٥)، وفي كشف الأستار برقم (٢٩٥١).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٢٨٦).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٩٥٥).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٩٥٠).

٨٥٣٩ - وعن عبد الله بن مغفل، قال: قال رسول الله ﷺ «إزرة المؤمن إلى نصف الساق، وليس عليه حرج فيما بينه وبين الكعبين، وما أسفل من ذلك ففى النار».

رواه الطبرانى، وفيه الحكم بن عبد الملك القرشى، وهو ضعيف.

٨٥٤٠ - وعن ابن مسعود، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من جر ثوبه خيلاء، لم ينظر الله إليه يوم القيامة، وإن كان على الله كريمًا»(١).

رواه الطبرانى، وفيه على بن يزيد الألهانى، وهو ضعيف.

٨٥٤١ - وعن أبى إسحاق، قال: رأيت ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ يأتزرون على أنصاف سوقهم، فذكر ابن عمر، وزيد بن أرقم، وأسامة بن زيد، والبراء بن عازب(٢).

رواه الطبرانى، ورجاله ثقات.

٧ - باب فى ذيول النِّساء

٨٥٤٢ - عن عمر، قال: ذكر نساء النبى ﷺ ما يدلين من الثياب، قال: «شبرًا»، فقلن: شبر قليل تخرج منه العورة، قال: «فذراعًا، فلن تبدو أقدامهن»، قال: «ذراعًا لا يزدن على ذلك»(٣).

رواه البزار، وفيه زيد بن الحوارى العمى، وقد وثق، وضعفه أكثر الأئمة.

٨٥٤٣ - وعن أنس، أن النبى ﷺ أقام بعض نسائه، وشبر من ذيلها شبرًا أو شبرين، وقال: «لا تزدن على هذا»(٤).

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٨٥٤٤ - وعن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ شبر لفاطمة من عقبها شبرًا، وقال: «هذا ذيل المرأة»(٥).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه ضرار بن صرد، وهو ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٥٥٩).
(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٧٥).
(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٥٨).
(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٧٨٤).
(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٩٣٤).

٨ - باب الارتداء والالتفاع

٨٥٤٥ - عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الارتداء لبسة العرب، والالتفاع لبسة الإيمان»، وكان رسول الله ﷺ يتلفع.

رواه الطبراني، وفيه سعيد بن سنان الشامي، وهو ضعيف جدًا، ونقل عن بعضهم توثيقه، ولم يصح.

٩ - باب البرانس

٨٥٤٦ - عن أبي قرصافة، قال: كساني رسول الله ﷺ برنسًا، وقال: «البسه»[(١)].

رواه الطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم.

٨٥٤٧ - وعن حميد بن ربيعة القرشي، قال: رأيت أبا أمامة الباهلي، والمقدام بن معد يكرب، وعليهما برنسان.

رواه الطبراني، وحميد هذا إن كان ابن الربيع، فهو ضعيف جدًا، وإن كان غيره، فلم أعرفه.

١٠ - باب فِي الأَكْسِيَةِ

٨٥٤٨ - عن أم شهاب الغنوية، قالت: أتيت رسول الله ﷺ بسويق من شعير، وكساني كساءً[(٢)].

رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفهم.

١١ - باب فى البُرُود

٨٥٤٩ - عن حبان بن جزء السلمي، عن جزء، أنه أتى النبي ﷺ بأسير كان عنده من صحابة رسول الله ﷺ كانوا أسروه وهم مشركون، ثم أسلموا، فأتوا النبي ﷺ بذلك الأسير، فكسا جزءًا بردين وأسلم جزء عنده، ثم قال: «ادخل على عائشة تعطيك من الأبراد التي عندها بردين»، فدخل على عائشة أم المؤمنين، فقال: نضرك الله، اختاري من هذه الأبراد التي عندك بردين، فإن نبي الله ﷺ كساني منها بردين، فقالت ومدت سواكًا من أراك طويلاً، فقالت: خذ هذا، وخذ هذا، وكان نساء العرب حينئذ

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٥١٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٩/٢٥، ١٧٠).

لا ترين[١].

رواه الطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم.

١٢ - باب فى البياض

٨٥٥٠ - عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله خلق الجنة بيضاء، وأحب شيء إلى الله البياض»[٢].

رواه البزار، وفيه هشام بن زياد، وهو متروك.

٨٥٥١ - وعن الحسن، أظنه عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ «عليكم بثياب البيض، فليلبسها أحياؤكم، وكفنوا فيها موتاكم»[٣].

رواه البزار، ورجاله ثقات، ورواه الطبرانى فى الأوسط عن أنس من غير شك.

٨٥٥٢ - وعن عمران بن حصين، وسمرة بن جندب، قالا: قال رسول الله ﷺ «البسوا البياض، وكفنوا فيها موتاكم»[٤].

رواه الطبرانى، وفيه من لم أعرفه.

٨٥٥٣ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ «عليكم بثياب البياض، فالبسوها وكفنوا فيها موتاكم»[٥].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه الوليد بن محمد الموقرى، وهو متروك.

١٣ - باب مَا جَاءَ فِى الحِبَرَة

٨٥٥٤ - عن قدامة الكلابى، قال: رأيت النبى ﷺ عشية عرفة وعليه حلة حبرة[٦].

رواه البزار، وفيه يعقوب بن محمد الزهرى، وهو ضعيف، وشيخه مجهول.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢١٢٩).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٤٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٨٩)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٤١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٢٢٥، ٢٢٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣١٠٠)، وفى الأوسط برقم (٦٣٨).

(٦) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٤٢).

obeikandl.com

١٤ - باب فيما صُبِغ بالنَّجَاسَةِ

٨٥٥٥ - عن الحسن، أن عمر بن الخطاب أراد أن ينهى عن متعة الحج، فقال له أبى: ليس ذلك لك، قد تمتعنا مع رسول الله ﷺ، فأضرب عمر، وأراد أن ينهى عن حلل الحبرة؛ لأنها تصبغ بالبول، فقال له أبى: ليس ذلك لك، قد لبسهن النبى ﷺ ولبسناهن فى عهده(١).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن الحسن لم يسمع من عمر.

١٥ - باب مَا جَاءَ فِى الصِّبَاغ

٨٥٥٦ - عن ابن عباس، قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ، فقال: أيصبغ ربك؟ فقال: «نعم، صباغًا لا ينفض، أحمر، وأصفر، وأبيض»(٢).

رواه البزار، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

٨٥٥٧ - وعن أم سلمة، قالت: ربما صبغ رسول الله ﷺ رداءه وإزاره بزعفران أو ورس، ثم يخرج فيهما(٣).

رواه الطبرانى من رواية ركيح بن أبى عبيدة، عن أبيه، وقد ذكر ابن حبان ركيحًا فى الثقات، وذكر هذا الحديث فى ترجمته، فلا أدرى حكم بصحته أم لا، ولم يتعرض لبقية رجاله، وفيه من لم أعرفه.

٨٥٥٨ - وعن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ رخص فى الثوب المصبوغ، ما لم يكن له نفض، ولا ردع(٤).

رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس.

٨٥٥٩ - وعن أبى هريرة، قال: راح عثمان إلى مكة حاجًا، ودخلت على محمد ابن جعفر بن أبى طالب امرأة، فبات معها حتى أصبح، ثم غدا عليه ردع الطيب وملحفة معصفرة مقدمة، فأدرك الناس بملل قبل أن يروحوا، فلما رآه عثمان انتهره وأفف، وقال: أتلبس المعصفر وقد نهى عنه رسول الله ﷺ؟ فقال له على بن أبى طالب:

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٤٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٩٩/٢٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٢/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٥١).

إن رسول الله ﷺ لم ينهه ولا إياك، إنما نهانى[١].

رواه أحمد، وأبو يعلى فى الكبير، والبزار باختصار، وفيه عبيد الله بن عبد الله أبو موهب، وثقه ابن معين فى رواية، وقد ضعف.

٨٥٦٠ - وعن عبد الله بن أبى أوفى، قال: كان أحب الصباغ إلى رسول الله ﷺ الصفرة.

رواه الطبرانى، وفيه عبيد بن القاسم، وهو كذاب متروك.

٨٥٦١ - وعن قيس التميمى، قال: رأيت رسول الله ﷺ عليه ثوب أصفر، ورأيته يسلم على نساء[٢].

رواه الطبرانى، وفيه جابر الجعفى، وهو ضعيف.

٨٥٦٢ - وعن أنس، أن النبى ﷺ كان يحب الخضرة، أو قال: كان أحب الألوان إلى رسول الله ﷺ[٣].

رواه البزار، والطبرانى فى الأوسط، ورجال الطبرانى ثقات.

٨٥٦٣ - وعن أنس، قال: كانت للنبى ﷺ ملحفة مصبوغة بالورس والزعفران، يدور بها على نسائه، فإن كانت ليلة هذه رشها بالماء، وإن كانت ليلة هذه رشتها بالماء[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه مؤمل بن إسماعيل، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة.

٨٥٦٤ - وعن عبد الله بن جعفر، قال: رأيت على رسول الله ﷺ ثوبين أصفرين[٥].

رواه الطبرانى فى الصغير

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٥٠)، وفى كشف الأستار برقم (٢٩٨٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٦٦/١٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٧٢٩)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٤٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٧٥).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٢٣٣/١)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٦٧٥٦).

٨٥٦٥ – وروى له أبو يعلى: رأيت رسول الله ﷺ وعليه ثوبان مصبوغان بالزعفران، رداء وعمامة، وفيه عبد الله بن مصعب الزهرى، ضعفه ابن معين.

٨٥٦٦ – وعن عائشة، قالت: كان لرسول الله ﷺ ثوب مصبوغ بورس، وكان يلبسه فى بيته، ويدور فيه على نسائه، ويصلى فيه[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، عن شيخه مقدام بن داود، وهو ضعيف.

٨٥٦٧ – وعن عمران بن مسلم، قال: رأيت على أنس بن مالك إزار أصفر.

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٨٥٦٨ – وعن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والحمرة، فإنها أحب الزينة إلى الشيطان».

رواه الطبرانى فى الأوسط بإسنادين فى أحدهما يعقوب بن خالد بن نجيح البكرى العبدى، ولم أعرفه، وفى الآخر بكر بن محمد، يروى عن سعيد، عن شعبة، وبقية رجالهما ثقات.

٨٥٦٩ – وعن رافع بن يزيد الثقفى، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الشيطان يحب الحمرة، فإياكم والحمرة، وكل ذى ثوب شهرة»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه أبو بكرالهذلى، وهو ضعيف.

٨٥٧٠ – وعن جابر، قال: ما رأيت أحسن من رسول الله ﷺ فى حلة حمراء[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه أيوب بن سويد، ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال: يتقى من حديثه، ما كان من رواية ابنه محمد عنه.

قلت: وهذا من غير رواية ابنه، ولكن ضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات.

٨٥٧١ – وعن عائشة، قالت: رأيت جبريل، عليه السلام، عليه عمامة حمراء مرخيها بين كتفيه[٤].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٩٠٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٠٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٨٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٦١٨).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه شهر بن حوشب، وحديثه حسن، وقد ضعف، وبقية رجاله ثقات.

١٦ - باب لبس الفِرَاء

٨٥٧٢ - عن راشد الحماني، قال: رأيت أنس بن مالك عليه فرو أحمر، فقال: كانت لحفنا على عهد رسول الله ﷺ نلبسها ونصلي[١].

رواه الطبراني في الأوسط، عن أحمد بن القاسم، فإن كان هو الريان، فهو ضعيف، وإن كان غيره، فلم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

١٧ - باب لبس الصُّوف

٨٥٧٣ - عن سهل، قال: حيكت لرسول الله ﷺ أنمار من صوف أسود، وجعل لها ذؤابتين من صوف أبيض، فخرج رسول الله ﷺ إلى المجلس وهي عليه، فضرب على فخذه، فقال: «ألا ترون ما أحسن هذه الحلة؟»، فقال أعرابي: يا رسول الله، اكسني هذه الحلة، وكان رسول الله ﷺ إذا سُئل شيئًا لم يقل لشيء يسأله: لا، قال: «نعم»، فدعا بمعقدتين فلبسهما، فأعطى الأعرابي الحلة، وأمر بمثلها تحاك، فمات رسول الله ﷺ وهي في المحاكة[٢].

قلت: له حديث في الصحيح في المشملة غير هذا.

رواه الطبراني، وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

١٨ - باب الاحتباء

٨٥٧٤ - عن ابن عمر، قال: رأيت النبي ﷺ جالسًا في وجه الكعبة محتبيًا بيديه[٣].

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو عرية محمد بن موسى، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٥٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٩٢٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٩٢).

١٩ - باب مُخَالفة أَهل الكتاب فى اللبَّاس وغيره

٨٥٧٥ - عن أبى كريمة، قال: سمعت على بن أبى طالب وهو يخطب على منبر الكوفة، وهو يقول: يا أيها الناس، إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس، إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إياكم ولباس الرهبان، فإنه من ترهب أو تشبه، فليس منى»[(١)].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، عن شيخه على بن سعيد الرازى، وهو ضعيف.

٨٥٧٦ - وعن أبى أمامة، قال: خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم، فقال: «يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، حَمِّرُوا وَصَفِّرُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ»، قال: فقلنا: يا رسول الله، إن أهل الكتاب يتسرولون ولا يأتزرون، فقال رسول الله ﷺ: «تَسَرْوَلُوا وَائْتَزِرُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ»، قلنا: يا رسول الله، إن أهل الكتاب يتخففون ولا ينتعلون، فقال رسول الله ﷺ: «فَتَخَفَّفُوا وَانْتَعِلُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ»، فقلنا: يا رسول الله، يقصون عثانينهم ويوفرون سبالهم، قال: فقال النبى ﷺ: «قُصُّوا سِبَالَكُمْ، وَوَفِّرُوا عَثَانِينَكُمْ، وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ»[(٢)].

رواه **أحمد**، **والطبرانى**، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا القاسم، وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر.

٨٥٧٧ - وعن جابر بن عبد الله، قال: قالوا: يا رسول الله، إن المشركين يتسرولون ولا يتزرون، قال: «فتسرولوا أنتم وائتزروا»، قالوا: يا رسول الله، فإن المشركين يحتفون ولا ينتعلون، قال: «فاحتفوا أنتم وانتعلوا وخالفوا أولياء الشيطان بكل ما استطعتم»[(٣)].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، عن على بن سعيد الرازى، وهو ضعيف.

قلت: ويأتى بنحو هذا فى الأدب.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٩٠٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٦٤، ٢٦٥)، والطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٢٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣٠٦)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (١٧٢٥٧)، والسيوطى فى الدر المنثور (٣/٧٩)، والعراقى فى المغنى عن حمل الأسفار (١/١٤٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤١٢٠).

٢٠ - باب النَّظافة

٨٥٧٨ - عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كرامة المؤمن على الله نقاء ثوبه ورضاه باليسير»(١).

رواه الطبراني، وفيه عباد بن كثير، وثقه ابن معين، وضعفه غيره، وجرول بن حنفل ثقة، وقال ابن المدينى: له مناكير، وبقية رجاله ثقات.

٨٥٧٩ - وعن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «الإسلام نظيف فتنظفوا، فإنه لا يدخل الجنة إلا نظيف»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه نعيم بن مورع، وهو ضعيف.

٢١ - باب إظهار النِّعم واللِّباس الحسن

٨٥٨٠ - عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَنْعَمَ اللَّهُ، عز وجل، عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً، إِلاَّ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَهَا عَلَيْهِ»(٣).

رواه أحمد، وفيه يحيى بن عبيد الله بن موهب، وهو ضعيف.

٨٥٨١ - وعن أبى رجاء العطاردى، قال: خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف خز لم نره عليه قبل ولا بعد، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ نِعْمَةً، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ»(٤).

رواه أحمد، والطبرانى، ورجال أحمد ثقات.

٨٥٨٢ - وعن أبى سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله جميل يحب الجمال،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٤٥٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٨٩١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٠٣/٢)، والطبرانى فى الصغير (٢١٢/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٤٥)، والحاكم فى المستدرك (٥١٤/١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٣٨/٤)، والطبرانى فى الكبير (١٣٥/١٨، ١٨١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٤٧)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٤٤٥/٢)، والسيوطى فى الدر المنثور (٢٢٣/٤)، والتبريزى فى المشكاة برقم (٤٣٧٩)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (١٩٥٥، ٦٤٤٢، ٦٤٧٦، ١٧١٩٤)، والخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد (١٨٠/٣).

ويحب أن يرى أثر نعمه على عبده»[١].

رواه أبو يعلى، وفيه عطية العوفى، وهو ضعيف، وقد وثق.

٨٥٨٣ - وعن زهير بن أبى علقمة الضبعى، قال: أتى النبى ﷺ رجل سيىء الهيئة، فقال: «ألك مال؟»، قال: نعم، من كل أنواع المال، قال: «فلير عليك، فإن الله يحب أن يرى أثره على عبده حسنًا ولا يحب البؤس ولا التبؤس»[٢].

رواه الطبرانى، وترجم لزهير، ورجاله ثقات.

٨٥٨٤ - وعن محمد بن الأشعث، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «الدهن يذهب البؤس، والكسوة تظهر الغنى، والإحسان إلى الخادم يكبت العدو»[٣].

رواه البزار، وفيه سليمان بن عبيد الله أبو أيوب الرقى، وهو ضعيف.

٨٥٨٥ - وعن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «الكسوة تظهر الغنى، والدهن يذهب البؤس، والإحسان إلى المملوك يكبت الله به العدو»[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عبد السلام بن عبد القدوس الكلاعى، وهو ضعيف جدًا.

٨٥٨٦ - وعن أبى حازم، أنه أتى النبى ﷺ وهو رث الهيئة، فقال: «هل لك من مال؟»، قال: بل كل المال، قد آتانى الله من الإبل والبقر والغنم، قال: «من كان له مال فلير عليه».

رواه الطبرانى، وفيه يحيى بن يزيد بن أبى بردة، وهو ضعيف.

٨٥٨٧ - وعن أبى الأحوص، عن أبيه، أنه أتى النبى ﷺ أشعث أغبر فى هيئة أعرابى، فقال له: «ما لك من المال؟»، فقال: من كل المال قد آتانى الله عز وجل، فقال: «إذا أنعم الله على العبد نعمة أحب أن ترى عليه»[٥].

رواه الطبرانى فى الصغير، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٠٥٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٥٠٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٦٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٢٦٥).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١/١٧٦).

٨٥٨٨ – وعن كريب بن أبرهة، قال: سمعت أبا ريحانة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ شَيْءٌ مِنَ الْكِبْرِ الْجَنَّةَ»، قال: فقال رجل: يا رسول الله، إنى أحب أن أتجمل بسير سوطى وشسع نعلى، فقال النبى ﷺ: «إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِالْكِبْرِ، إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، إِنَّمَا الْكِبْرُ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ، وَغَمَصَ النَّاسَ بِعَيْنَيْهِ»(١).

رواه أحمد، ورجاله ثقات، **ورواه الطبرانى فى الكبير والأوسط**

٨٥٨٩ – وعن ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سحب ثيابه لم ينظر الله إليه»، فقال أبو ريحانة: والله لقد أمرضنى ما حدثتنا به، فوالله إنى لأحب الجمال، حتى إنى أجعله فى شراك نعلى وعلاق سوطى، أفمن الكبر ذاك؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الله جميل يحب الجمال، ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده، ولكن الكبر من سفه الحق وغمص الناس»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه موسى بن عيسى الدمشقى، قال الذهبى: مجهول، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٥٩٠ – وعن عبد الله بن عمرو، قال: قلت: يا رسول الله، أمن الكبر أن يكون لى الحلة فألبسها؟ قال: «لا»، قلت: أمن الكبر أن تكون لى راحلة فأركبها؟ قال: «لا»، قلت: أمن الكبر أن أصنع طعامًا فأدعو أصحابى؟ قال: «لا، الكبر أن تسفه الحق وتغمص الناس»(٣).

رواه البزار، وأحمد فى حديث طويل تقدم فى وصية نوح، عليه السلام، فى الوصايا، ورجال أحمد ثقات.

٨٥٩١ – وعن الحسين، أن عبد الله بن عمرو قال: يا رسول الله، أمن الكبر أن يكون لأحدنا النجية الفارهة؟ قال: «لا»، قال: فمن الكبر أن يكون لأحدنا الحلتان الحسنتان؟ قال: «لا»، قال: فمن الكبر أن أتخذ طعامًا فأدعو قومى فيمشون خلفى ويأكلون عندى؟ قال: «لا»، قال: فما الكبر يا رسول الله؟ قال: «أن تسفه الحق

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٣٣/٤، ١٣٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٤٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٦٦٦).

(٣) وفى كشف الأستار برقم (٢٩٦٦).

وتغمص الناس»[١].

رواه **الطبرانى فى الأوسط والكبير**، وفيه عبد الحميد بن سليمان، وهو ضعيف.

٨٥٩٢ - وعن جابر بن عبد الله، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فى غزوة، فبينا أنا نازل معه تحت شجرة، إذ رأيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، هلم إلى الظل، فنزل رسول الله ﷺ، فوجدت فى السفرة جرو قثاء، فقال: «من أين لكم هذا؟»، فذكر كلمة، ثم أدبر رجل وعليه ثوبان قد خلقا، فنظر إليه رسول الله ﷺ، فقال: «أما له ثوبان غير هذين؟»، فقلت: يا رسول الله، له ثوبان فى العيبة كسوته إياهما، قال: «فادعه فمره فليلبسهما»، فدعوته فلبسهما ثم ولى يذهب، فقال: «ما له ضرب الله عنقه، أليس هذا خيرا؟»، فسمعه الرجل فرجع، فقال: يا رسول الله، فى سبيل الله، فقال الرجل: فى سبيل الله[٢].

رواه **البزار** بأسانيد، ورجال أحدهما رجال الصحيح، وقد رواه مالك فى الموطأ، وقال فيه: «من أين لكم هذا»، فقلت: من المدينة.

٨٥٩٣ - وعن عثمان بن محمد بن قيس، قال: رآنى أبى فى يدى سوط لا علاقة له، فقال: إن رسول الله ﷺ قال لرجل: «أحسن علاقة سوطك، فإن الله جميل يحب الجمال»[٣].

رواه **الطبرانى**، وفيه من لم أعرفهم.

٨٥٩٤ - وعن سواد بن عمرو الأنصارى، قال: قلت: يا رسول الله، إنى رجل حبب إلىّ الجمال، وأعطيت منه ما ترى، فما أحب أن يفوقنى أحد فى شسع، أو قال: شراك نعلى، أفمن الكبر ذاك؟ قال: «لا»، قلت: فما الكبر يا رسول الله؟ قال: «من سفه الحق وغمص الناس»[٤].

رواه **الطبرانى**، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٨٩٨)، وفى الأوسط برقم (٩٠٨٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٦٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٦٦/١٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٤٧٧).

٨٥٩٥ – وعن أبى أمامة، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله جميل يحب الجمال»[١].

رواه الطبرانى، وفيه جعفر بن الزبير، وهو متروك.

٨٥٩٦ – وعن ثابت بن قيس، قال: ذكر الكبر عند رسول الله ﷺ فشدد فيه، فقال: «إن الله لا يحب كل مختال فخور»، فقال رجل من القوم: والله يا رسول الله إنى لأغسل ثيابى فيعجبنى بياضها، ويعجبنى شراك نعلى وعلاق سوطى، فقال: «ليس ذاك الكبر، إنما الكبر أن تسفه الحق وتغمص الناس»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، والبزار بنحوه، وفيه محمد بن أبى ليلى، وهو سيىء الحفظ، وحديثه حسن بالشواهد التى تقدمت فى هذا الباب، ولكن عبد الرحمن لم يسمع من ثابت.

قلت: وله طريق فى سورة النساء، ولهذا الحديث طرق فى الكبائر فى الإيمان، وطرق فى الزهد.

٨٥٩٧ – وعن نفيع مولى عبد الله بن مسعود، قال: كان عبد الله من أجود الناس ثوبًا أبيض، ومن أطيب الناس ريحًا[٣].

رواه الطبرانى، ونفيع هذا ذكره ابن أبى حاتم ولم يجرحه، وكذلك سليمان بن مينا، وبقية رجاله ثقات، إلا أن ابن أبى حاتم قال: لم يسمع المسعودى من سليمان، وهو مرسل، وأبو نعيم سمع المسعودى قبل الاختلاط.

٨٥٩٨ – وعن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن تميمًا الدارى اشترى رداءً بألف، وكان يصلى فيه».

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٢٢ – باب طى الثياب

٨٥٩٩ – عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «اطووا ثيابكم ترجع إليها أرواحها، فإن الشيطان إذا وجد ثوبًا مطويًا لم يلبسه، وإذا وجد منشورًا لبسه»[٤].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٦٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣١٧)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٥٧٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩١٧٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٧٠٠).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عمر بن موسى بن وجيه، وهو وضاع.

٢٣ - باب لبس الرجل الثوب وبعضه على غيره

٨٦٠٠ - عن أبى عبد الرحمن، حاضن عائشة، قال: رأيت رسول الله ﷺ وعائشة فى ثوب واحد، نصفه على النبى ﷺ، ونصفه على عائشة.

رواه الطبرانى، وفيه ضرار بن صرد، وهو ضعيف.

٢٤ - باب فى ثوب الشهرة

٨٦٠١ - عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى عن لبستين، المشهورة فى حسنها، والمشهورة فى قبحها.

رواه الطبرانى، وفيه بزيع، وهو ضعيف.

٨٦٠٢ - وعن أبى سعيد التميمى، قال: سمعت الحسن والحسين، رضى الله عنهما، يقولان: قال رسول الله ﷺ: «من لبس ثوبًا مشهورًا من الثياب، أعرض الله عنه يوم القيامة»(١).

رواه الطبرانى، وفيه سفيان بن وكيع، وهو ضعيف.

٨٦٠٣ - وعن أم سلمة، عن النبى ﷺ قال: «ما من أحد يلبس ثوبًا ليباهى به، فينظر الناس إليه، لم ينظر الله إليه حتى ينزعه متى ما نزعه»(٢).

رواه الطبرانى، وفيه عبد الخالق بن زيد بن واقد، وهو ضعيف.

٨٦٠٤ - وعن أبى يعفور، قال: سمعت ابن عمر يسأله رجل: ما ألبس من الثياب؟ قال: ما لا يزدريك فيه السفهاء، ولا يعيبك به الحلماء، قال: ما هو؟ قال: ما بين الخمسة دراهم إلى العشرين درهمًا(٣).

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٢٥ - باب فى الثياب الرقاق

٨٦٠٥ - عن ضمرة بن ثعلبة، أنه أتى النبى ﷺ وعليه حلتان من حلل اليمن،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٩٠٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٨٣/٢٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٥١).

فقال: «يَا ضَمْرَةُ، أَتَرَى ثَوْبَيْكَ هَذَيْنِ مُدْخِلَيْكَ الْجَنَّةَ؟»، فقال: يا رسول الله، لئن استغفرت لى لا أقعد حتى أنزعهما عنى، فقال النبى ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِضَمْرَةَ»، فانطلق سريعًا حتى نزعهما عنه[١].

رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن بقية مدلس.

٨٦٠٦ - وعن جرير بن عبد الله، قال: إن الرجل ليلبس وهو عار، يعنى الثياب الرقاق[٢].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٢٦ - باب فى من ترك اللبّاس تواضعًا

٨٦٠٧ - عن عائشة، قالت: خرج النبى ﷺ وقد عقد عقدة بين كتفيه، فقال له أعرابى: ما هذا يا رسول الله؟ قال: «ويحك يا أعرابى، إنما ألبسها لأقمع بها الكبر»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه منصور بن عمار وهو ضعيف.

٨٦٠٨ - وعن عبد الله بن سرجس، أن النبى ﷺ صلى يومًا وعليه نمرة، فقال لرجل من أصحابه: «أعطنى نمرتك وخذ نمرتى»، فقال: يا رسول الله، نمرتك أجود من نمرتى، فقال: «أجل، ولكن فيها خيط أحمر، فخشيت أن أنظر إليها فتفتنى»[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، خلا موسى بن طارق، وهو ثقة.

٢٧ - باب ترك الرَّفاهية

٨٦٠٩ - عن أبى حدرد، قال: قال رسول الله ﷺ: «انتضلوا واخشوشنوا وامشوا حفاة»[٥].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، إلا أنه قال: «تمعددوا»، بدل: «انتضلوا»، وفيه

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٣٨، ٣٣٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٣٨٦١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨١٥٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٣٢٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٦٨٨).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢/٣٥٣)، وفى الأوسط برقم (٦٠٥٩).

عبد الله بن سعيد بن أبى سعيد المقبرى، وهو ضعيف، ورواه فى الكبير أيضًا، وقال فيه: «تمعددوا».

٨٦١٠ - وعن عبد الله بن أبى حدرد، قال: قال رسول الله ﷺ: «انتضلوا واخشوشنوا وامشوا حفاة»، وزاد فى رواية: «تمعددوا».

رواه الطبرانى، وفيه عبد الله بن سعيد، وهو ضعيف.

٢٨ - باب كسوة النِّساء

٨٦١١ - عن أسامة بن زيد، قال: كسانى رسول الله ﷺ قبطية كثيفة مما أهداها له دحية الكلبى، فكسوتها امرأتى، فقال لى رسول الله ﷺ: «مَا لَكَ لَمْ تَلْبَسِ الْقُبْطِيَّةَ؟»، قلت: يا رسول الله، كسوتها امرأتى، فقال رسول الله ﷺ: «مُرْهَا، فَلْتَجْعَلْ تَحْتَهَا غِلالَةً، إِنِّى أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجْمَ عِظَامِهَا»(١).

رواه أحمد، والطبرانى، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

٨٦١٢ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سَيَكُونُ فِى آخِرِ أُمَّتِى رِجَالٌ يَرْكَبُونَ عَلَى السُّرُوجِ كَأَشْبَاهِ الرِّجَالِ، يَنْزِلُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، نِسَاؤُهُمْ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، عَلَى رُءُوسِهِمْ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْعِجَافِ الْعَنُوهُنَّ، فَإِنَّهُنَّ مَلْعُونَاتٌ، لَوْ كَانَتْ وَرَاءَكُمْ أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ لَخَدَمْنَ نِسَاؤُكُمْ نِسَاءَهُمْ، كَمَا يَخْدِمْنَكُمْ نِسَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ»(٢).

رواه أحمد، والطبرانى فى الثلاثة، ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن الطبرانى قال: «سيكون فى أمتى رجال يركب نساؤهم على سروج كأشباه الرجال».

٨٦١٣ - وعن أبى شقرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم اللاتى ألقين على

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٠٥)، والطبرانى فى الكبير (١/١٢٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢١٧)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٢/٢٣٤)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٤١٩٣٣)، وابن سعد فى الطبقات (٤/١/٤٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢٢٣)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٩٣٢٩)، وفى الصغير (٢/١٢٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢١٦).

رءوسهن مثل أسنمة البقر، فأعلموهن أنه لا تقبل لهن صلاة»[١].

رواه **الطبراني**، **والبزار**، وفيه حماد بن يزيد، عن مخلد بن عقبة، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

٨٦١٤ – وعن أسماء بنت عميس، أنها قالت: دخل رسول الله ﷺ يومًا على عائشة، وعندها أختها أسماء، وعليها ثياب سابغة واسعة الأكمة، فلما نظر إليها رسول الله ﷺ قام فخرج، فقالت لها عائشة: تنحى، فقد رأى منك رسول الله ﷺ أمرًا كرهه، فتنحت فدخل رسول الله ﷺ، فسألته عائشة لم قام؟ فقال: «ألم ترى إلى هناتها، إنه ليس للمرأة المسلمة أن يبدو منها إلا هكذا»، وأخذ كميه فغطى بهما ظهر كفيه حتى لم يبد من كفيه إلا أصابعه، ثم نصب كفيه على صدغيه حتى لم يبد إلا وجهه[٢].

رواه **الطبراني في الكبير والأوسط**، إلا أنه قال: ثياب شامية، بدل: سابغة، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٦١٥ – وعن فاطمة بنت الوليد، أنها كانت بالشام تلبس الثياب من ثياب الخز، ثم تأتزر، فقيل لها: أما يغنيك هذا عن الإزار؟ فقالت: إني سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالإزار[٣].

رواه **الطبراني**، وفيه من لم أعرفه.

٨٦١٦ – وعن مسلمة بن مخلد، قال: قال رسول الله ﷺ: «اعروا النساء يلزمن الحجال»[٤].

رواه **الطبراني في الكبير والأوسط**، وفيه مجمع بن كعب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٦١٧ – وعن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «استعينوا على النساء بالعرى»[٥].

رواه **الطبراني في الأوسط**، عن شيخه موسى بن زكريا، وهو ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٣٧٠)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٠١٥).
(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/١٤٢، ١٤٣)، وفي الأوسط برقم (٨٣٩٢).
(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/٣٦٢).
(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/٤٣٨)، وفي الأوسط برقم (٣٠٧١).
(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٢٨٥).

٢٩ - باب مَا جَاءَ فِى النِّعال والخِفاف

٨٦١٨ - عن يزيد بن الشخير، عن الأعرابى، أن نعل النبى ﷺ كانت مخصوفة[١].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٨٦١٩ - وعن أبى هريرة، قال: كان لنعل النبى ﷺ قبالان، ولنعل أبى بكر قبالان، ولنعل عمر قبالان، وأول من عقد عقدة واحدة عثمان[٢].

رواه الطبرانى فى الصغير، والبزار باختصار، ورجال الطبرانى ثقات.

٨٦٢٠ - وعن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب، قالت: كان لرسول الله ﷺ نعل لها خصرة[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وقد سقط من سنده راويان بعد الزبير بن بكار، والله أعلم.

٨٦٢١ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «استكثروا النعال، فإن أحدكم لا يزال راكبًا ما دام ناعلاً»[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه إسماعيل بن مسلم المكى، وهو ضعيف.

٨٦٢٢ - وعن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «استكثروا من النعال، فإن أحدكم لا يزال راكبًا ما كان منتعلاً».

رواه الطبرانى، وفيه بجاعة بن الزبير، قال أحمد: لا بأس به فى نفسه. وقال ابن عدى: هو ممن يحتمل، ويكتب حديثه، وضعفه الدارقطنى، وبقية رجاله ثقات.

٨٦٢٣ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت بالنعلين والخاتم»[٥].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وفيه عمر بن هارون البلخى، وهو ضعيف.

٨٦٢٤ - وعن عبد الله بن مسلم بن هرمز، عن يحيى بن عبيد بن عطاء، عن أبيه،

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٣٩).
(٢) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٩٢/١)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٦١).
(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٤٦٤).
(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٧٤٨).
(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٦٠١)، وفى الصغير (١٦٦/١).

عن جده، قال: سمعت النبى ﷺ يقول: «قابلوا النعال».

٨٦٢٥ - وفى رواية: حدثنى رجل من أهل الطائف، عن أبيه، عن جده، أنه سمع النبى ﷺ بمنى يكلم الناس، يقول لهم: «قابلوا النعال»[١].

رواه كله الطبرانى، وعبد الله بن هرمز ضعيف.

٨٦٢٦ - وعن ابن عباس، قال: من لبس نعلاً صفراء، لم يزل يرى سرورًا مادام لابسها.

رواه الطبرانى، وفيه ابن العذراء، غير مسمى، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٦٢٧ - وعن دحية، قال: أهديت لرسول الله ﷺ جبة صوف وخفين، فلبسهما حتى تخرقا، ولم يسأل عنهما ذكيناهما أم لا.

رواه الطبرانى، وفيه عيينة بن سعد، عن الشعبى، وعنه يحيى بن الضريس، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٦٢٨ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تخففت أمتى بالخفاف ذات المناقب، الرجال والنساء، وخصفوا نعالهم، تخلى الله عنهم»[٢].

رواه الطبرانى، وفيه عثمان بن عبد الله الشامى، وهو ضعيف.

٣٠ - باب النهى أَنْ يَنْتَعِلَ أَحَدُهم وهو قائم

٨٦٢٩ - عن أنس، أن رسول الله ﷺ نهى أن ينتعل الرجل وهو قائم[٣].

رواه البزار، وفيه عنبسة بن سالم. قال البزار: لا نعلمه توبع على هذا، وضعفه أبو داود أيضًا.

٣١ - باب لا يمشى أحد فى نعل واحدة، ولا فى خُفٍّ واحدة

٨٦٣٠ - عن أبى سعيد، أن رسول الله ﷺ نهى أن يمشى الرجل فى نعل واحدة، أو خف واحدة[٤].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/١٧٠، ١٧١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٥٧).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٥٩).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٨٥٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٤٣).

رواه **أحمد**، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، ورجاله رجال الصحيح، ورواه **الطبراني في الأوسط**

٨٦٣١ - وعن ابن عباس، أن النبي ﷺ نهى أن يمشي الرجل في نعل واحدة، أو خف واحدة، ويبيت في دار واحدة، أو ينتقص في براز من الأرض إلا أن ينحني، أو يلقى عدوًا إلا أن ينحى عن نفسه[١].

قلت: هكذا وجدته في النسخة التي كتبته منها وليست بأصل.

رواه **الطبراني، وعبد الله بن أحمد**، وجادة عن كتاب أبيه، وقال: ضرب عليه أبي، ولم يحدثنا به، ورجال أحمد رجال الصحيح. وكذلك رجال الطبراني، إلا أن عبد الله نقل عن أبيه أنه ضرب على الحديث من أجل الحسن بن ذكوان.

قلت: وهو من رجال الصحيح.

٨٦٣٢ - وعن شداد بن أوس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انقطع شسع أحدكم، فلا يمش في نعل واحدة»[٢].

رواه **الطبراني**، وفيه خارجة بن مصعب، وهو متروك.

٣٢ - باب المشي في نعل واحدة

٨٦٣٣ - عن علي، قال: كان النبي ﷺ إذا انقطع شسع نعله، مشى في نعل واحدة والأخرى في يده حتى يجد شسعًا[٣].

رواه **الطبراني في الأوسط**، وإسناده حسن.

٣٣ - باب خَلع النَّعل إذَا جلسَ

٨٦٣٤ - عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جلستم فاخلعوا نعالكم»، أحسبه قال: «تسترح أقدامكم»[٤].

رواه **البزار**، وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، وهو ضعيف، وقد تقدم في

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند (٣٢١/١)، والطبراني في الكبير (٢٤/١٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٢٤٤)، وابن عدي في الكامل (١٧٧٧/٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧١٣٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٠١٢).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٩٦٠).

الأطعمة خلع النعل عند الأكل.

٣٤ - باب النهى عن لبس الخُف قبل أن يَنْفِضها

٨٦٣٥ - عن أبى أمامة، قال: دعا رسول الله ﷺ بخفيه يلبسهما، فلبس أحدهما، ثم جاء غراب فاحتمل الأخرى فرمى بها، فخرجت منها حية، فقال النبى ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما»(١).

رواه الطبرانى، وفيه هاشم بن عمرو، ولم أعرفه، إلا أن ابن حبان ذكر فى الثقات هاشم بن عمرو فى طبقته، والظاهر أنه هو، إلا أنه لم يذكر روايته عن إسماعيل بن عياش، وشيخ إسماعيل فى هذا الحديث شامى، فرواته ثقات، وهو صحيح إن شاء الله، وقد تقدم حديث: «اخشوشنوا وامشوا حفاة»، فى باب ترك الرفاهية.

٣٥ - باب مَا جَاءَ فِى الحرير والذَّهب

٨٦٣٦ - عن أبى هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِى الدُّنْيَا، مَنْ لاَ يَرْجُو أَنْ يَلْبَسَهُ فِى الآخِرَةِ، إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ»، قال الحسن: فما بال أقوام يبلغهم هذا عن نبيهم فيجعلون حريرًا فى ثيابهم وبيوتهم(٢).

رواه أحمد، والبزار باختصار، وفيه مبارك بن فضالة، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٦٣٧ - وعن أبى هريرة، قال: كان النبى ﷺ يتبع الحرير من الثياب فينزعه(٣).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، خلا أبا سعيد الغفارى، وقد وثقه ابن حبان.

٨٦٣٨ - وعن أبى هريرة، أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله، إن عطاردًا التميمى كان يقيم حلة حرير، فلو اشتريتها فلبستها إذا جاءك وفود الناس، فقال: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ»(٤).

رواه أحمد، والبزار بنحوه، ورجال أحمد ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٢٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٩/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٦٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٠/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٦٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٣٧/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٦٤)، وفى كشف الأستار برقم (٢٩٩٧).

٨٦٣٩ - وعن حبيب بن عبيد الرحبى، أن أبا أمامة دخل على خالد بن يزيد وألقى له وسادة، وظن أبو أمامة أنه حرير، فتنحى يمشى القهقرى، حتى بلغ آخر السماط، وخالد يكلم رجلاً، ثم التفت إلى أبى أمامة، فقال: يا أخى، ما ظننت؟ أظننت أنها حرير؟ فقال أبو أمامة: قال رسول الله ﷺ: «لا يَسْتَمْتِعُ بالحَرِيْرِ مَنْ يَرْجُو أَيَّامَ الله»، فقال له خالد: يا أبا أمامة، أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ فقال: اللهم غفرانك، كنا فى قوم ما كذبوا ولا كذبنا[١].

رواه أحمد، وفيه أبو بكر بن أبى مريم، وقد اختلط.

٨٦٤٠ - وعن سليمان التيمى، قال: فحدث الحسن بحديث أبى عثمان النهدى، عن عمر فى الديباج، فقال الحسن : أخبرنى رجل من الحى أنه دخل على رسول الله ﷺ وعليه جبة لبنتها ديباج، فقال رسول الله ﷺ: «لَبِنَةٌ مِنْ نَارٍ»[٢].

رواه أحمد، وفيه على بن عاصم بن صهيب، وأنكر عليه كثرة الغلط وتماديه فيه، قال أحمد: أما أنا، فأحدث عنه وحدثنا عنه، وبقية رجاله ثقات.

٨٦٤١ - وعن جابر، أن راهبًا أهدى للنبى ﷺ جبة سندس، فلبسها رسول الله ﷺ، ثم أتى البيت فوضعها وحس بوفد أتوه، فأمره عمر، عليه السلام، أن يلبس الجبة لقدوم الوفد، فقال رسول الله ﷺ: «لاَ يَصْلُحُ لِبَاسُهَا لَنَا فِى الدُّنْيَا، وَيَصْلُحُ لَنَا فِى الآخِرَةِ، وَلَكِنْ خُذْهَا يَا عُمَرُ»، قال: فكره وأخذها، قال: «إِنِّى لاَ آمُرُكَ أَنْ تَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ أَرْسِلْ بِهَا إِلَى أَرْضِ فَارِسَ فَتُصِيبَ بِهَا مَالاً»، فأرسل بها رسول الله ﷺ إلى النجاشى وقد أحسن إلى من فر إليه من أصحاب رسول الله ﷺ.

٨٦٤٢ - وفى رواية: فأبى عمر أن يأخذها[٣].

قلت: هو فى الصحيح باختصار.

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

٨٦٤٣ - وعن جويرية، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ، أَلْبَسَهُ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٦٧، ٢٦٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٦٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٧١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٦١).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٦٥).

اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، ثَوْبًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٨٦٤٤ – وفى رواية: «مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ فِى الدُّنْيَا، أَلْبَسَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ مِنْ نَارٍ، أَوْ ثَوْبًا مِنَ النَّارِ»(١).

رواه أحمد، والطبرانى، وفيه جابر الجعفى، وهو ضعيف، وقد وثق.

٨٦٤٥ – وعن أبى سعيد، أو عمران، أنه قال: أشهد على رسول الله ﷺ أنه نهى عن لبس الحرير(٢).

قلت: أخرجته لذكر أبى سعيد.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٨٦٤٦ – وعن حذيفة، قال: من لبس ثوب حرير ألبسه الله ثوبًا، من نار ليس من أيامكم، ولكن من أيام الله الطوال(٣).

رواه البزار، عن شيخه رجاء بن الجارود، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٦٤٧ – وعن هشام بن أبى رقية، قال: سمعت مسلمة بن مخلد وهو قائم على المنبر وهو يخطب الناس، وهو يقول: يا أيها الناس، أما لكم فى العصب والكتان ما يغنيكم عن الحرير؟ وهذا رجل فيكم يخبركم عن رسول الله ﷺ، قم يا عقبة، فقام عقبة ابن عامر، فقال: إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَذِبَ عَلَىَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، وأشهد أنى سمعته يقول: «مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِى الدُّنْيَا، حُرِمَهُ أَنْ يَلْبَسَهُ فِى الآخِرَةِ»(٤).

رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجالهم ثقات.

٨٦٤٨ – وعن عبد الله بن عمرو، قال: كنا عند النبى ﷺ، فجاءه رجل من أهل

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٣٢٤، ٤٣٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٦٧، ٤٢٦٨)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٣/٩٩)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٤١٢٢، ١٧٣٦٣).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٩٦).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٠٠١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٥٦)، والطبرانى فى الكبير (١٧/٣٢٨)، وفى الأوسط برقم (٦٧٨٠)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (١٧٤٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٢٤١).

البادية عليه جبة سيجان مزرورة بالديباج، فقال: ألا إن صاحبكم هذا يريد يضع كل فارس ويرجع كل راع ابن راع، فأخذ رسول الله ﷺ بمجامع جبته، وقال: «أَلاَ أَرَى عَلَيْكَ لِبَاسَ مَنْ لاَ يَعْقِلُ»(١).

رواه **أحمد** فى حديث طويل تقدم فى وصية نوح، عليه السلام، ورجاله ثقات.

٨٦٤٩ – وعن ابن مسعود، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من لبس الحرير فى الدنيا، لم يلبسه فى الآخرة»(٢).

رواه **الطبرانى**، وفيه على بن يزيد الألهانى، وهو ضعيف.

٨٦٥٠ – وعن ابن عمر، أن النبى ﷺ نهى عن الحرير والقز(٣).

رواه **البزار**، وفيه بقية، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

٨٦٥١ – وعن أبى سعيد الخدرى، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ وعليه جبة سندس، فما رأينا منذ زمان أجمل منه فى ذلك اليوم، فقام فزعًا فنزعها، ثم خرج فى برد حبرة، فقال: «الحرير لباس أهل الجنة، من لبسه فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة»(٤).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وفيه عيسى بن بكر بن داب، وهو ضعيف جدًا.

٨٦٥٢ – وعن معاذ بن جبل، قال: رأى النبى ﷺ جبة محبية بحرير، فقال: «طوق من نار يوم القيامة»(٥).

رواه **الطبرانى فى الأوسط والكبير بنحوه، والبزار**، ورجال الأوسط ثقات.

٨٦٥٣ – وعن أم هانىء، أن النبى ﷺ أهديت له حلة سيراء، فأرسل بها إلى على، فراح وهى عليه، فقال رسول الله ﷺ: «لا أرضى لك ما لا أرضى لنفسى، إنى لم أكسكها لتلبسها، إنما كسوتكها لتجعلها خمرًا بين الفواطم».

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/١٦٩، ١٧٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٥٨٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٧٧٩).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٠٠٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٥٩٠).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/١١٨)، وفى الأوسط برقم (٧٩٩٨)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٩٩).

obeikandl.com

رواه **الطبراني**، وفيه يزيد بن أبى زياد، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٦٥٤ – وعن ابن عباس، وابن عمر، قال: أتى النبى ﷺ بحلل، فبعث إلى عمر بحلة، فجاء عمر بحلته يحملها على بدنه، فقال: الله بعثت إلى بهذه الحلة الحرير، وقد قلت فيها ما قلت؟ فقال: «إنى لم أبعث بها إليك لتلبسها، ولكن بعها واستنفع بثمنها»(١).

قلت: حديث ابن عمر فى الصحيح بنحوه، وحديث ابن عباس.

رواه **الطبراني فى الأوسط**، وفيه أحمد بن عبيد الله العبرى، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٦٥٥ – وعن أبى أمامة، أنه سمع النبى ﷺ يقول: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريرًا ولا ذهبًا»(٢).

رواه **الطبراني فى الأوسط**، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

٨٦٥٦ – وعن حذيفة، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أكلتنا الضبع، فقال رسول الله ﷺ: «إن الدنيا تفتح عليكم، فياليت أمتى لا يلبسون الديباج»(٣).

رواه **الطبراني فى الأوسط**، وفيه عبيدة بن معتب، وهو متروك.

٨٦٥٧ – وعن أبى الدرداء، أن رجلاً أتى النبى ﷺ، فقال: يا رسول الله، أكلتنا الضبع، فقال: «غير ذلك أخوف لى عليكم، أن تصب الدنيا على أمتى صبًا، فليت أمتى لا يلبسون الحرير».

رواه **الطبراني**، وفيه راو لم يسم، والمسعودى اختلط، وبقية رجاله ثقات.

٨٦٥٨ – وعن عمر، يعنى ابن الخطاب، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ وفى يده صرتان، إحداهما من ذهب، والأخرى من حرير، فقال: «هذان حرام على الذكور من

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٤٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣١٦٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٤٣٥).

أمتى، حلال للإناث»[١].

رواه البزار، **والطبرانى فى الصغير والأوسط**، وفيه عمرو بن جرير، وهو متروك.

٨٦٥٩ – وعن ابن عباس، أن النبى ﷺ أخرج فى يده قطعة من ذهب وقطعة من حرير، فقال: «إن هذين حرام على ذكور أمتى، وحلال لإناثهم»[٢].

رواه البزار، **والطبرانى فى الكبير والأوسط** بإسنادين، فى أحدهما إسماعيل بن إسماعيل بن مسلم المكى، وهو ضعيف، وقد قيل فيه: صدوق يهم، وفى الآخر إسلام الطويل، وهو متروك، وبقية رجالهما ثقات.

٨٦٦٠ – وعن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهب والحرير حل لإناث أمتى، وحرام على ذكورها»[٣].

رواه **الطبرانى**، وفيه ثابت بن زيد بن أرقم، وهو ضعيف.

٨٦٦١ – وعن عثمان، أن النبى ﷺ نهى عن الحرير، إلا قدر أصبعين[٤].

رواه **البزار**، ورجاله رجال الصحيح.

٨٦٦٢ – وعن أمة الله بنت مذعور، عن أمها، قالت: دخلت على أم سلمة وهى تصلى فى درع وخمار، فسألتها عن العلم فى الذهب، فقالت: كنا نلبس مثل هذا الثوب، لثوب عليها فيه علم حرير على عهد رسول الله ﷺ[٥].

رواه **الطبرانى**، وأمة الله وأمها لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

٣٦ – باب لبس الصَّغير الحرير

٨٦٦٣ – عن عبد الله بن يزيد، قال: كنا عند عبد الله، يعنى ابن مسعود، فجاء ابن له عليه قميص من حرير، قال: من كساك؟ قال: أمى، قال: فشقه، قال: قل لأمك

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٦٠٢)، وفى الصغير (١٦٧/١)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٠٠٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٨٨٩)، وفى الأوسط برقم (٧٨٠٧)، وفى الصغير (١٦٧/١)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٠٠٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥١٢٥).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٠٠٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٤١٩/٢٣).

openkanar.com

تكسوك غير هذا.

رواه الطبرانى بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

٣٧ - باب لبس الحرير فى الحرب

٨٦٦٤ - عن أسماء بنت أبى بكر، قالت: عندى للزبير ساعدان للديباج من ديباج، كان النبى ﷺ أعطاهما إياه يقاتل فيهما(١).

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

٣٨ - باب استعمال الحرير لِعِلَّة

٨٦٦٥ - عن عبد الرحمن بن عوف، أنه شكا إلى النبى ﷺ الدواب، فأمره أن يلبس الحرير(٢).

رواه البزار، عن شيخه عبد الله بن شبيب، وهو ضعيف.

٨٦٦٦ - وعن إبراهيم بن أبى عبلة، قال: رأيت على عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصارى، وكان قد صلى القبلتين مع رسول الله ﷺ، ثوب خز أغبر، وأشار إبراهيم بيده إلى منكبيه(٣).

رواه أحمد، والطبرانى، وفيه كثير بن مروان، وهو ضعيف جدًا.

٨٦٦٧ - وعن فضل بن كثير، قال: رأيت على أنس بن مالك خزًا أصفر(٤).

رواه الطبرانى، وفيه أبو ساسان، وهو ضعيف.

٨٦٦٨ - وعن سالم بن عبد الله العتكى، قال: رأيت أنس بن مالك عليه جبة خز وكساء ومطرف خز أدكن، وعمامة سوداء له ذؤابة من خلفه يخضب بالصفرة(٥).

رواه الطبرانى، وسالم هذا لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٦٦٩ - وعن مستقيم بن عبد الملك، قال: رأيت على الحسن والحسين، رضى

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٢/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٧٠).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٠٠٣).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٧١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٥).

الله عنهما، جوارب خز من صور، ورأيتهما يركبان البراذين التحارية.

رواه **الطبراني**، عن شيخه إبراهيم بن محمد الهلالي، ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقهم ابن حبان.

٨٦٧٠ – وعن العيزار بن حريث، قال: رأيت على الحسين بن على كساء خز أحمر[١].

رواه **الطبراني**، ورجاله رجال الصحيح.

٨٦٧١ – وعن السدى، قال: رأيت الحسين بن على وعليه عمامة خز قد خرج شعره من تحت العمامة[٢].

رواه **الطبراني**، ورجاله ثقات.

٨٦٧٢ – وعن الشعبى، قال: دخلت على الحسين بن على، رضى الله عنهما، وعليه ثوب خز.

رواه **الطبراني**، ورجاله ثقات.

٨٦٧٣ – وعن أبى عكاشة الهمدانى، قال: رأيت على الحسين يوم قتل يلمق سندس[٣].

رواه **الطبراني**، وأبو عكاشة قد جهل بكونه لم يرو عنه غير أبى ليلى، وقد روى عنه أبو إسحاق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٦٧٤ – وعن زرارة بن أوفى، قال: رأيت عمران بن حصين يلبس الخز.

رواه **الطبراني**، ورجاله رجال الصحيح.

٨٦٧٥ – وعن عمار بن أبى عمار، قال: رأيت زيد بن ثابت، وابن عباس، وأبا هريرة، وأبا قتادة، يلبسون مطارف الخز[٤].

رواه **الطبراني**، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٧٩٥).
(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٧٩٦).
(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٧٩٩).
(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٢٧٣).

obeikandi.com

٨٦٧٦ - وعن محمد بن سيرين، أن ابن عمر هُدى له مطارف خز فيها مطرف أحمر، فقسمها بين بنيه.

رواه **الطبراني**، ورجاله رجال الصحيح.

٨٦٧٧ - وعن عكرمة، قال: كان ابن عباس يلبس الخز، فقيل له، فقال: إنما نهى عن المصمت[١].

رواه **الطبراني**، ورجاله ثقات.

٨٦٧٨ - وعن هشام بن عروة، قال: رأيت على عبد الله بن الزبير مطرفًا من خز أخضر، كسته إياه عائشة.

رواه **الطبراني**، ورجاله رجال الصحيح.

٨٦٧٩ - وعن ابن عباس، قال: إنما نهى رسول الله ﷺ عن مصمت الحرير، وأما ما كان سداه كتان أو قطن، فلا بأس به[٢].

رواه **الطبراني**، وفيه إسماعيل بن مسلم المكى، وهو ضعيف.

٨٦٨٠ - وعن عائذ بن عمرو، أنه كان يركب السروج المنمرة، ويلبس الخز لا يرى بذلك بأسًا.

رواه **الطبراني**، وفيه جماعة لم أعرفهم.

٣٩ - باب ما جاء فى القسية والميثرة وغير ذلك

٨٦٨١ - عن عبد الله بن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الميثرة والقسية وحلقة الذهب والمفدم، قال يزيد: والمفدم جلود السباع، والقسية ثياب مضلعة من إبريسم يجاء بها من مصر، والمفدم المشبع بالمعصفر[٣].

قلت: روى منه ابن ماجه النهى عن المفدم وحلقة الذهب.

رواه **أحمد**، وفيه يزيد بن عطاء اليشكرى، وهو ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٩٣٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٨٨٨، ١٢٢٣٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٩٩، ١٠٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٥٢).

٨٦٨٢ - وعن عائشة، قالت: نهى النبى ﷺ عن لبس الحرير والذهب، والشرب فى آنية الذهب والفضة، والميثرة الحمراء، ولبس القسى، فقالت عائشة: يا رسول الله، شىء دقيق من الذهب يربط به المسك أو نربط به، قال: «لاَ، اجْعَلِيهِ فِضَّةً، وَصَفِّرِيهِ بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ»[(١)].

قلت: روى ابن ماجه بعضه.

رواه أحمد، وأبو يعلى، وفيه خصيف، وفيه ضعف، ووثقه جماعة.

٨٦٨٣ - وعن أبى الزبير، قال: سألت جابرًا عن ميثرة الأرجوان، فقال: قال رسول الله ﷺ «لاَ أَرْكَبُهَا، وَلاَ أَلْبَسُ قَمِيصًا مَكْفُوفًا بِحَرِيرٍ، وَلاَ أَلْبَسُ الْقَسِّيَّ»[(٢)].

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح ثقات.

٨٦٨٤ - وعن ابن عباس، قال: نهى النبى ﷺ عن خواتيم الذهب، والقسية، والميثرة الحمراء المشبعة من الصفر، فذكره[(٣)].

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٨٦٨٥ - وعن جعدة بن هبيرة، قال: نهانى رسول الله ﷺ عن ثلاث: أن أتختم بالذهب، ولبس القسى، وعن الميثرة[(٤)].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٨٦٨٦ - وعن ثوبان، قال: حرم رسول الله ﷺ التختم بالذهب، والقسية، وثياب المعصفر، والمفدم، والنمور.

رواه الطبرانى، وفيه يزيد بن ربيعة الرحبى، وهو متروك.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٢٢٨)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٤٧٧٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٥٥)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٤١٨٥٠)، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (٥/١٤٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٤٢، ٣٤٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٥٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٧١٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢١٨٩).

٨٦٨٧ - وعن ابن أبى ليلى، قال: حدثنى صاحب هذه الدار، حريزًا، أو أبو حريز، قال: لما انتهيت إلى النبى ﷺ وهو يخطب، فوضعت يدى على ميثرة رحله، فوجدته من جلد شاة ضائنية[١].

رواه الطبرانى، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة، والثورى، وفيه ضعف، وبقية أحد الإسنادين ثقات.

٤٠ - باب فى من مات وهو يلبَس الذهبَ والحريرَ

٨٦٨٨ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «مَنْ لَبِسَ الذَّهَبَ مِنْ أُمَّتِى، فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَهَبَ الْجَنَّةِ، وَمَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ مِنْ أُمَّتِى، فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَرِيرَ الْجَنَّةِ»[٢].

رواه أحمد، والطبرانى، وزاد: «ومن مات من أمتى يشرب الخمر حرم الله عليه شربها فى الآخرة»، وميمون بن أستاذ، عن عبد الله بن عمرو الهزانى، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٤١ - باب استعمال الذهب

٨٦٨٩ - عن أبى ذر، قال: بينا النبى ﷺ يخطب، إذ قام أعرابى فيه جفاء، فقال: يا محمد، أكلتنا الضبع، فقال النبى ﷺ: «غَيْرُ ذَلِكَ أَخْوَفُ لِى عَلَيْكُمْ، حِينَ تُصَبُّ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا صَبًّا، فَيَا لَيْتَ أُمَّتِى لاَ يَتَحَلَّوْنَ الذَّهَبَ»[٣].

رواه أحمد، والبزار، والطبرانى فى الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٨٦٩٠ - وعن زيد بن وهب، عن رجل، أن أعرابيًا أتى النبى ﷺ، فقال: يا رسول الله، أكلتنا الضبع، فقال رسول الله ﷺ: «غَيْرُ الضَّبُعِ عِنْدِى أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ مِنَ الضَّبُعِ،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٥٧٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٦٦/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٨٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٣/٥)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٣٩٦٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٧٣)، وفى كشف الأستار برقم (٣٠٠٨)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (١٨٣/٤)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٦٢٤٠)، والطحاوى فى مشكل الآثار (٣١٤/٢).

إِنَّ الدُّنْيَا سَتُصَبُّ عَلَيْكُمْ صَبًّا، فَيَا لَيْتَ أُمَّتِى لاَ تَلْبَسُ الذَّهَبَ»[١].

رواه أحمد، والبزار، وفيه يزيد بن أبى زياد، وهو ضعيف يكتب حديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٦٩١ - وعن أبى أمامة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلاَ يَلْبَسْ حَرِيرًا وَلاَ ذَهَبًا»[٢].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٨٦٩٢ - وعن عبد الرحمن بن غنم، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَحَلَّى، أَوْ حُلِّىَ بِخَزٍّ بَصِيصَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، كُوِىَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[٣].

رواه أحمد، وفيه شهر، وهو ضعيف يكتب حديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٦٩٣ - وعن سهل بن سعد، أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب أن يسور ولده سوارًا من نار، فليسوره سوارًا من ذهب، ولكن الفضة العبوا بها كيف شئتم»[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف.

٨٦٩٤ - وعن أسيد بن أبى أسيد، عن أبى موسى، أو عن أبى قتادة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحَلِّقَ حَبِيبَتَهُ حَلْقَةً مِنْ نَارٍ، فَلْيُحَلِّقْهَا حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسَوِّرَ حَبِيبَتَهُ سِوَارًا مِنْ نَارٍ، فَلْيُسَوِّرْهَا سِوَارًا مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنِ الْفِضَّةُ فَالْعَبُوا بِهَا لَعِبًا»[٥].

رواه أحمد، وقد روى أسيد هذا عن موسى بن أبى موسى الأشعرى، وعبد الله بن أبى قتادة، فإن كانا هما اللذين أبهما، فالحديث حسن، وإن كانا غيرهما، فلم أعرفهما.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٨/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٧٤)، وفى كشف الأستار برقم (٣٠١٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٦١/٥)، والطبرانى فى الكبير (٢١٩/٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٧٦)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٩٩/٣)، والحاكم فى المستدرك (١٩١/٤)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (١٧٣٦١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٢٧/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٨٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٨١١)، وفى الأوسط برقم (٧٢٩٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤١٤/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٨٩).

٨٦٩٥ – وعن أم سلمة زوج النبى ﷺ، أنها سألت رسول الله ﷺ عن الذهب يربط به أو نربط به المسك، قال: «اجْعَلِيهِ فِضَّةً، وَصَفِّرِيهِ بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ»(١).

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٨٦٩٦ – وعن عائشة، قالت: لما نهى رسول الله ﷺ عن لبس الذهب، قلنا: يا رسول الله، ألا نلبس المسك بشيء من ذهب؟ قال: «أَفَلاَ تَرْبِطُونَهُ بِالْفِضَّةِ، ثُمَّ تَلْطَخُونَهُ بِزَعْفَرَانَ، فَيَكُونَ مِثْلَ الذَّهَبِ»(٢).

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح، ورواه **أبو يعلى** أيضًا.

٨٦٩٧ – وعن أم سلمة، قالت: لبست قلادة فيها شعيرات من ذهب، قالت: فرآها رسول الله ﷺ، فأعرض عنى، فقال: «مَا يُؤَمِّنُكِ أَنْ يُقَلِّدَكِ اللَّهُ مَكَانَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَعَرَاتٍ مِنْ نَارٍ؟»، قال: فنزعتها(٣).

رواه **أحمد**، **والطبرانى**، وفيه ليث بن أبى سليم، وهو مدلس، وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٦٩٨ – وعن أم سلمة، قالت: جعلت شعائر من ذهب فى رقبتها، فدخل النبى ﷺ، فأعرض عنها، فقالت: ألا تنظر إلى زينتى؟ فقال: «عَنْ زِينَتِكِ أُعْرِضُ»، قال: فزعموا أنه قال: «مَا ضَرَّ إِحْدَاكُنَّ لَوْ جَعَلَتْ خُرْصًا مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ جَعَلَتْهُ بِزَعْفَرَانٍ»(٤).

رواه **أحمد**، **والطبرانى**، وسياقه أحسن، وقال فيه: فقطعتها، فأقبل علىَّ بوجهه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٨٦٩٩ – وعن عبادة بن الصامت، أن رسول الله ﷺ سُئل عن النساء وزينتهن، فقال: «كية وكيتان ما كان».

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٣١٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٩٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٣٣)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٦٩١٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٩٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٣٢٢)، والطبرانى فى الكبير (٢٣/٢٨٠، ٤٠٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٩٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٣١٥)، والطبرانى فى الكبير (٢٣/٤٠٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٩١).

obeikandl.com

رواه الطبراني، وإسحاق لم يدرك عبادة، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٠٠ - وعن أم الكرام، أنها حجت، فلقيت امرأة بمكة كبيرة الجسم ليس عليها حلى إلا الفضة، قالت: كان جدى عند رسول الله ﷺ وأنا معه وعليَّ قرطان من ذهب، فقال رسول الله ﷺ: «شِهَابَانِ مِنْ نَارٍ، فَنَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَّا يَلْبَسُ حُلِيًّا إِلاَّ الْفِضَّةَ»(١).

رواه أحمد، وأم الكرام لم أعرفها، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٠١ - وعن أسماء بنت يزيد، قالت: أتيت رسول الله ﷺ لأبايعه، فدنوت وعليَّ سواران من ذهب، فبصر ببصيصهما، فقال: «أَلْقِى السِّوَارَيْنِ يَا أَسْمَاءُ، أَمَا تَخَافِينَ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللَّهُ بِسِوَارٍ مِنْ نَارٍ»، قال: فألقيتهما، فما أدرى من أخذهما(٢).

قلت: رواه أبو داود باختصار.

رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف يكتب حديثه، وداود الأودى وثقه ابن معين فى رواية، وضعفه فى أخرى.

٨٧٠٢ - وعن أسماء بنت يزيد، أن رسول الله ﷺ جمع نساء المؤمنين للبيعة، فقالت أسماء: ألا تحسر لنا عن يدك يا رسول الله؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «إِنِّى لَسْتُ أُصَافِحُ النِّسَاءَ، وَلَكِنْ آخُذُ عَلَيْهِنَّ»، وفى النسوة خالة له عليها قلبان من ذهب، فقال لها رسول الله ﷺ: «يَا هَذِهِ، هَلْ يَسُرُّكِ أَنْ يُحَلِّيَكِ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ بِسِوَارَيْنِ وَخَوَاتِيمَ؟»، فقالت: أعوذ بالله يا نبى الله، قالت: قلت: يا خالة، اطرحى ما عليك، فطرحته، فحدثتنى أسماء والله يا نبى الله لقد طرحته، فما أدرى من أخذه من مكانه، ولا التفت منا أحد إليه، قالت أسماء: قلت: يا رسول الله، إن إحدانا تصلف عند زوجها إذا لم تملح له وتحلى له، قال نبى الله ﷺ: «مَا عَلَى إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَتَّخِذَ خُرْصَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، وَتَتَّخِذَ لَهَا جُمَانَتَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، فَتُدْرِجَهُ بَيْنَ أَنَامِلِهَا بِشَىْءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ، فَإِذَا هُوَ كَالذَّهَبِ يَبْرُقُ»(٣).

رواه أحمد، والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف يكتب حديثه.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٤٢١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٩٥).
(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٤٥٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٩٦).
(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٤٥٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٩٧).

٨٧٠٣ – وفى رواية عند أحمد، عن شهر بن حوشب: أن أسماء كانت تخدم النبى ﷺ قالت: فبينا أنا عنده، إذ جاءت خالتى، قالت: فجعلت تسائله وعليها سواران من ذهب، فذكر نحو ما تقدم.

٨٧٠٤ – وعن عائشة، قالت: دخل رسول الله ﷺ وعلىَّ سواران من ذهب، فقال: «ألا أدلك على ما هو خير لك من هذا وأحسن؟»، قلت: بلى، قال: «تجعلينه ورقًا، ثم تجلعينها، فيكون كأنه ذهب»[(١)].

رواه البزار، وفيه صالح بن أبى الأخضر، وهو ضعيف، وقد وثق.

٨٧٠٥ – وعن خليدة بنت قعنب، وكانت من النسوة اللاتى أتين رسول الله ﷺ ليبايعنه، قالت: فأتته امرأة عليها سواران من ذهب، فأبى أن يبايعها، فخرجت من الزحام فرمت السوار، ثم جاءت فبايعها، ثم خرجت تطلب السوار، فذهبت تنظره، فإذا هو قد ذهب به[(٢)].

رواه الطبرانى، وفيه حميد بن عبد الرحمن بن حماد بن أبى الخوار، وهو ضعيف، ووثقه ابن حبان، وقال: يخطئ، وشيخته تغلب بنت الخوار، لم أعرفها، وبقية إسناده ثقات.

٨٧٠٦ – وعن أم عطية، قالت: نهانا رسول الله ﷺ عن لبس الذهب وتفضيض الأقداح، فكلمه النساء فى لبس الذهب، فأبى علينا، ورخص لنا فى تفضيض الأقداح[(٣)].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه عمر بن يحيى الأبلى، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٠٧ – وعن فاطمة بنت قيس، قالت: نهانا رسول الله ﷺ عن لباس الذهب ونظمه، فرمت امرأة بسوار من ذهب، فمكثت فى المسجد أيامًا ما أخذه أحد[(٤)].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه حريث بن أبى مطر، وهو متروك.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٠٠٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٢٥٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٥/٦٨)، وفى الأوسط برقم (٣٣٠٩).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٤٠٤)، وفى الأوسط برقم (٣٠٤٣).

٨٧٠٨ - وعن زينب بنت نبيط بن جابر امرأة أنس بن مالك، قالت: أوصى أبو أمامة بأمي وخالتي إلى النبي ﷺ، فأتاه حلى من ذهب ولؤلؤ، يقال له: الرعاث فحلاهن من الرعاث.

رواه **الطبراني** بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح، خلا محمد بن عمارة الحزمي، وهو ثقة، إن كانت زينب صحابية.

٨٧٠٩ - وعن زينب بنت نبيط بن جابر، قالت: حدثتني أمي وخالتي أن النبي ﷺ حلاهن رعاثًا من ذهب[١].

رواه **الطبراني**، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وأقل مراتب حديثه الحسن، وبقية إسناده ثقات.

٨٧١٠ - وعن حمادة بنت محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وكانت أكبر ولد محمد، قالت: سمعت عمتي تقول: أدركت أم ليلى يصبغ لها درعها وخمارها وملحفتها في كل شهر مرة، وتخضب يديها ورجليها غمسة، وقالت: على هذا بايعنا رسول الله ﷺ، قالت: ورأيتها وفي يديها مسكتان، وكانوا يرون أنهما من الفيء، وكان عبد الرحمن بن أبي ليلى يصبغ لها[٢].

رواه **الطبراني**، وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف.

٨٧١١ - وعن أم ليلى، قالت: أمرنا رسول الله ﷺ إذا كانت إحدانا تقدر أن تتخذ في يديها مسكتين من فضة، فإن لم تقدر فصدت يديها ولو بسير، وقال: «لا تشبهن بالرجال»[٣].

رواه **الطبراني في الكبير والأوسط**، وفيه من لم أعرفه.

٤٢ - باب فيما رُخِّص فيه من الذَّهب

٨٧١٢ - عن عبد الله بن عمر، أن أباه سقطت ثنيته، فأمره النبي ﷺ أن يشدها بذهب[٤].

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/١٨٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/١٣٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/٣٠٣)، وفي الأوسط برقم (٨٠٥٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٣٠٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه أبو الربيع السمان، وهو متروك.

٨٧١٣ – وعن عبد الله بن عبد الله بن أبى، أن ثنيته أصيبت مع رسول الله ﷺ، فأمره أن يتخذ ثنية من ذهب[١].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا بشر بن معاذ، وهو ثقة، ولكن عروة بن الزبير لم يدرك عبيد الله بن عبيد الله بن أبى.

٨٧١٤ – وعن واقد بن عبد الله التميمى، عن من رأى عثمان بن عفان ضبب أسنانه بالذهب[٢].

رواه عبد الله بن أحمد، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

٨٧١٥ – وعن حماد بن أبى سليمان، قال: رأيت المغيرة بن عبد الله قد شد أسنانه بالذهب[٣].

رواه عبد الله بن أحمد، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

٨٧١٦ – وعن حماد بن أبى سليمان، قال: رأيت المغيرة بن عبد الله قد شد أسنانه بالذهب، فذكرت ذلك لإبراهيم، فقال: لا بأس[٤].

رواه عبد الله بن أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٨٧١٧ – وعن سعدان، قال: رأيت أنس بن مالك يطوف به بنوه حول البيت على سواعدهم، وقد شدوا أسنانه بالذهب[٥].

رواه الطبرانى، وفيه من لم أعرفه.

٨٧١٨ – وعن مروان بن النعمان، قال: رأيت أنس بن مالك يتوكأ على عصا على رأسها ضبة فضة[٦].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٠١١).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد فى زيادات المسند (٧٣/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٨٧).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٨٨).

(٤) انظر التخريج السابق.

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٧).

(٦) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٩).

obeikandl.com

رواه **الطبراني**، ومروان لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٤٣ - باب ما جاء فى الخاتم

٨٧١٩ - عن محمد بن مالك، قال: رأيت على البراء خاتمًا من ذهب، وكان الناس يقولون له: لم تختم بالذهب وقد نهى عنه النبى ﷺ؟ فقال البراء: بينا نحن عند رسول الله ﷺ وبين يديه غنيمة يقسمها سبى وخرثى، قال: فقسمها حتى بقى هذا الخاتم، فرفع طرفه، فنظر إلى أصحابه ثم خفض، ثم رفع طرفه ينظر إليهم ثم خفض، ثم رفع طرفه فنظر إليهم، ثم قال: «أَىْ بَرَاءُ»، فجئته حتى قعدت بين يديه، فأخذ الخاتم، ثم قبض على كرسوعى، ثم قال: «خُذِ الْبَسْ مَا كَسَاكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، قال: وكان البراء يقول: كيف تأمرونى أن أضع ما قال رسول الله ﷺ: «الْبَسْ مَا كَسَاكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»[(١)].

رواه **أحمد، وأبو يعلى** باختصار، ومحمد بن مالك مولى البراء، وثقه ابن حبان، وأبو حاتم، ولكن قال ابن حبان: لم يسمع من البراء، قلت: قد وثقه، وقال: رأيت على البراء فصرح، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٢٠ - وعن عمار بن أبى عمار، أن عمر بن الخطاب قال: إن رسول الله ﷺ رأى فى يد رجل خاتمًا من ذهب، فقال: «أَلْقِ ذَا»، فالقاه فتختم بخاتم من حديد، فقال: «ذَا شَرٌّ مِنْهُ»، فتختم بخاتم من فضة، فسكت عنه[(٢)].

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عمار بن أبى عمار لم يسمع من عمر.

٨٧٢١ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، أنه لبس خاتمًا من ذهب، فنظر إليه رسول الله ﷺ، كأنه كرهه، فطرحه ثم لبس خاتمًا من حديد، فقال: «هَذَا أَخْبَثُ وَأَخْبَثُ»، فطرحه، ثم لبس خاتمًا من ورق، فسكت عنه[(٣)].

رواه **أحمد، والطبرانى**

٨٧٢٢ - وفى رواية عند أحمد: قال فى الخاتم الحديد: «هَذَا حِلْيَةُ أَهْلِ النَّارِ»،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٢٩٤)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (١٧٠٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٧٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٢١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٧٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢١١، ١٦٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٨٠).

وأحد إسنادى أحمد رجاله ثقات.

٨٧٢٣ – وعن سالم بن أبى الجعد، عن رجل من قومه، قال: دخلت على النبى ﷺ وعلىَّ خاتم من ذهب، فأخذ جريدة، فضرب بها كفى، وقال: «اطْرَحْهُ، قال: فخرجت فطرحته، فقال: «مَا فَعَلَ الْخَاتَمُ؟»، قال: قلت: طرحته، قال: «إِنَّمَا أَمَرْتُكَ أَنْ تَسْتَمْتِعَ بِهِ، وَلاَ تَطْرَحَهُ»[١].

رواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

٨٧٢٤ – وعن ابن عمر، قال: لم يكن رسول الله ﷺ، ولا أبو بكر، ولا عمر، يلبسون خواتيمهم، حتى قدم أبان على عمر، يعنى كانوا يتخذونها ولا يلبسونها[٢].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا ابن لهيعة، وإن كان حسن الحديث، ولكنه لم يحتمل هذا منه؛ لما خالف الأثبات الذين رووا عن ابن عمر أن النبى ﷺ كان يلبس الخاتم.

٨٧٢٥ – وعن خالد بن سعد، أنه أتى النبى ﷺ وفى يده خاتم، فقال النبى ﷺ: «يا خالد، ما هذا الخاتم؟»، قال: خاتم اتخذته، قال: «فاطرحه إلىَّ»، قال: فطرحته، فإذا هو خاتم من حديد ملوى عليه فضة، فقال رسول الله ﷺ: «ما نقشه؟»، قلت: محمد رسول الله، فأخذه رسول الله ﷺ فلبسه، فهو الخاتم الذى كان فى يده[٣].

رواه الطبرانى، وفيه يحيى بن عبد الحميد الحمانى، وهو ضعيف.

٨٧٢٦ – وعن ابن عمر، قال: لم يكن رسول الله ﷺ، ولا أبو بكر، ولا عمر، يلبسون الخواتيم، ولا يطبعون كتابًا، حتى كتب زياد بن أبى سفيان إلى عمر: إنك تكتب إلينا بأشياء ما نجد لها طوابع، فاتخذ عند ذلك خاتمًا، فطبع به.

رواه الطبرانى، وفيه ابن لهيعة، وهو مخالف لأحاديث الصحيح.

٨٧٢٧ – وعن عبادة بن الصامت، عن النبى ﷺ قال: «كان فص خاتم سليمان بن داود سماوى، فألقى عليه، فأخذه فوضعه فى خاتمه، وكان نقشه: أنا الله لا إله إلا أنا

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٢٦٠، ٥/٢٧٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٨٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٩٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤١١٨).

محمد عبدى ورسولى».

رواه الطبرانى، وفيه محمد بن مخلد الرعينى، وهو ضعيف جدًا.

٨٧٢٨ – وعن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ لبس خاتمًا من ذهب ثلاثة أيام، فلما رآه أصحابه، فشت عليهم خواتيم الذهب، فرمى به، فلا يدرى ما فعل به، فاتخذ خاتمًا من ورق، وأمر أن ينقش فيه: محمد رسول الله ﷺ، فكان فى يد النبى ﷺ حتى مات، وفى يد أبى بكر حتى مات، وفى يد عمر حتى مات، وفى يد عثمان سنتين من عمله، فلما كثرت عليه الكتب، دفعه إلى رجل من الأنصار، فكان يختم به، فخرج الأنصارى إلى قليب لعثمان، فسقط منه، فلم يوجد، فأمر بخاتم مثله، ونقش فيه: محمد رسول الله[1].

قلت: حديث ابن عمر فى الصحيح باختصار.

رواه البزار، والطبرانى فى الأوسط، وفيه المغيرة بن زياد، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٧٢٩ – وعن أبى موسى، قال: رآنى رسول الله ﷺ وأنا ألبس خاتمى فى السبابة والوسطى، فقال: «إنما الخاتم لهذه وهذه»، يعنى الخنصر والبنصر.

رواه الطبرانى، وفيه محمد بن عبيد الله، فإن كان العرزمى، فهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٣٠ – وعن عائشة، أن النبى ﷺ كان يتختم فى يمينه، وقبض والخاتم فى يمينه[2].

رواه البزار، وفيه عبيد بن القاسم، وهو متروك.

٨٧٣١ – وعن ابن عمر، أن النبى ﷺ كان يتختم فى يمينه[3].

قلت: روى له أبو داود أنه كان يتختم فى يساره.

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٥٤٣)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٩٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٩١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٥٣٧).

٨٧٣٢ – وعن أبى أمامة، أن النبى ﷺ كان يتختم فى يمينه[١].

رواه الطبرانى، وفيه جعفر بن الزبير، وهو ضعيف.

٨٧٣٣ – وعن ابن عباس، قال: كان النبى ﷺ يتختم فى يمينه.

رواه الطبرانى من طريقين ضعيفتين.

٨٧٣٤ – وعن جعفر بن أبى طالب، أنه كان يتختم فى يمينه[٢].

رواه الطبرانى، وفيه من لم أعرفه.

٨٧٣٥ – وعن عبد الله بن مسعود، قال: كان خاتم النبى ﷺ على أبى بكر ولايته، وعلى عمر ولايته، وعلى عثمان بعض ولايته، كان على بئر أريس، فسقط الخاتم فيها، فنزحوا البئر فلم يجدوه[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه أبو عبد الله الترمذى، قال ابن الجوزى: لا يوثق به، وشيخ الطبرانى لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٣٦ – وعن السائب بن يزيد، قال: كان خاتم النبى ﷺ فى يد أبى بكر، رضى الله عنه، حتى هلك، ثم فى يد عمر، رضى الله عنه، حتى هلك، ثم فى يد عثمان، رضى الله عنه، حتى سقط فى بئر أريس[٤].

رواه الطبرانى، وفيه عيسى بن بشر بن عباد، ولم أعرفه.

٨٧٣٧ – وعن ابن عباس، قال: كان خاتم النبى ﷺ حلقة من فضة[٥].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٨٧٣٨ – وعن جميل بن عبد الله، قال: رأيت خمسة من أصحاب رسول الله ﷺ يلبسون خواتيم الذهب: زيد بن حارثة، ويزيد بن أرقم، والبراء بن عازب، وأنس بن مالك، وعبد الله بن يزيد.

رواه الطبرانى، ويزيد لم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٥٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٤٥٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٠١١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٦٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١١٢٧).

٨٧٣٩ - وعن مسلم بن عبد الرحمن، قال: رأيت رسول الله ﷺ يبايع النساء عام الفتح على الصفا، فجاءته امرأة يدها كيد الرجل، فلم يبايعها حتى تذهب فتغير يديها بحمرة أو بصفرة، وجاءه رجل عليه خاتم من حديد، فقال: «ما طهر الله يدًا فيها خاتم من حديد»[(١)].

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه شميسة بنت نبهان، ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٤٠ - وعن عبد الله بن عمرو، أن النبى ﷺ نهى عن خاتم الذهب وخاتم الحديد[(٢)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات.

٨٧٤١ - وعن أبى سعيد الخدرى، قال: أقبل رجل من البحرين إلى رسول الله ﷺ، فلم يرد عليه السلام، وكان فى يده خاتم من ذهب، وجبة حرير، فانصرف الرجل محزونًا، فشكا ذلك إلى امرأته، فقالت له: لعل رسول الله ﷺ كره جبتك وخاتمك، فالقهما، فألقاهما، ثم غدا إلى رسول الله ﷺ، فرد عليه السلام، فقال: يا رسول الله، أتيتك آنفًا فأعرضت عنى، قال: «كان فى يدك جمرة من نار»، قال: لقد جئت إذًا بجمر كثير، قال: «إنما جئت به ليس أغنى عنا من حجارة الحرة، ولكنه متاع الحياة الدنيا»، قال: فما أتختم به؟ قال: «حلقة من ورق، أو حديد، أو صفر»[(٣)].

قلت: روى النسائى طرفًا من أوله يسيرًا.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وأبو النجيب وثقه ابن حبان، ورجاله ثقات.

٨٧٤٢ - وعن أبى أمامة، أن رجلاً دخل على النبى ﷺ وعليه خاتم من صفر، فقال: «ما هذا الخاتم؟»، قال: من الواهنة، قال: «أما إنها لا تزيدك إلا وهنًا».

رواه الطبرانى، وفيه عفير بن معدان، وهو ضعيف.

٨٧٤٣ - وعن ثوبان، قال: مر النبى ﷺ برجل من أصحابه وفى يده خاتم، فقال:

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٩/٤٣٥)، وفى الأوسط برقم (١١١٤)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٩٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٠٧٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٦٦٢).

«ما بال هذا؟»، قال: من الواهنة، قال: «انزعه عنك»[١].

رواه الطبراني، وأبو سلمة الكلاعى التابعى لم أعرفه، والأحوص بن حكيم وثقه ابن المدينى وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٤٤ – وعن فاطمة، عن رسول الله ﷺ، قال: «من تختم بالعقيق، لم يزل يرى خيرًا»[٢].

رواه الطبراني فى الأوسط، وعمرو بن الشريد لم يسمع من فاطمة، وزهير بن عباد الرواسى وثقه أبو حاتم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٧٤٥ – وعن عائشة، قالت: أتى بعض بنى جعفر بن أبى طالب إلى رسول الله ﷺ، فقال: بأبى أنت وأمى يا رسول الله، أرسل معى من يشترى لى نعلاً وخاتمًا، فدعا النبى ﷺ بلالاً، فقال: «انطلق إلى السوق، فاشتر له نعلاً واستجدها، ولا تكن سوداء، واشتر له خاتمًا، وليكن فصه من عقيق»[٣].

رواه الطبراني فى الأوسط، وفيه محمد بن أيوب بن سويد، وهو ضعيف جدًا.

٨٧٤٦ – وعن مجاهد، قال: كانت المرأة من النساء الأولى تتخذ لكم درعها إزارًا تجعله فى إصبعها تغطى به الخاتم[٤].

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٤٤ – باب مَا جَاءَ فِى الخُلُوق

٨٧٤٧ – عن يعلى بن مرة، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يمسح وجوهنا فى الصلاة ويبارك علينا، فجئت ذات يوم، فمسح وجوه الذين عن يمينى وعن يسارى وتركنى، وذلك أنى كنت دخلت على أخت لى، فمسحت وجهى بشىء من صفرة، فقيل لى: إنما تركك رسول الله ﷺ لما رأى بوجهك، فانطلقت إلى بئر، فدخلت فيها فاغتسلت، ثم إنى حضرت صلاة أخرى، فمر بى النبى ﷺ، فمسح وجهى وبرك علىَّ،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٤٣٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٠٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٦٨٩).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٩٥٣).

وقال: «عَادَ بِخَيْرِ دِينِهِ الْعُلاَ تَابَ، وَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ»(١).

قلت: رواه الترمذى عن يعلى نفسه، وهذا عن يعلى، عن أبيه.

رواه أحمد

٨٧٤٨ - وفى رواية عنده بنحو ما رواه الترمذى، غير أنه زاد: «يا يعلى، ما حملك على الخلوق، أتزوجت»؟ قلت: لا. وفيه يونس بن خباب، وهو ضعيف خبيث.

٨٧٤٩ - وعن أبى حبيبة، عن ذلك الرجل، قال: أتيت النبى ﷺ ولى حاجة، فرأى علىَّ خلوقًا، فقال: «اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ»، فذهبت فغسلته، ثم عدت إليه، فقال: «اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ»، فذهبت فوقعت فى بئر، وأخذت مستقة وجعلت أتتبعه، ثم عدت إليه، فقال: «حَاجَتُكَ»(٢).

رواه أحمد، وأبو حبيبة هذا إن كان هو الطائى، فهو ثقة، وإن كان غيره فلم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٧٥٠ - وعن يعلى بن أمية، قال: زوجنى رسول الله ﷺ امرأة، إما ماشطة، وإما عطارة، فأتيت النبى ﷺ وأنا متخلق، فقال: «ألا تغسل هذا الشىء؟، أو ألا تغسل هذا الرجس عنك؟»، فأتيت بئرًا فاغتسلت فيها حتى اصفر الماء، ثم دخلت على النبى ﷺ وعلىَّ أثره، فقال: «اذهب فاغسله»، فذهبت فغسلته، فلم يذهب حتى غسلته بالتراب(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه حكيمة بنت غيلان، ولم أعرفها، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٧٥١ - وعن عبد الرحمن بن سمرة، عن النبى ﷺ قال: «ثلاثة لا تقربهم

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٧١، ١٧٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٥٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/١٥٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٢٥٦)، والبيهقى فى السنن الكبرى (١/٣٠٤، ٣٠٥، ٣/٣٩٨)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (١٧٣٥٦)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (٢/١٢٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧١٦١).

الملائكة: الجنب، والكافر، والمتضمخ بالزعفران»[١].

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح، خلا كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة، وهو ثقة.

٨٧٥٢ – وعن بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا تقربهم الملائكة: السكران، والجنب، والمتخلق».

رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن حكيم، وهو ضعيف.

٨٧٥٣ – وعن علي، يعني ابن أبي طالب، قال: مر النبي ﷺ بقوم فيهم رجل متخلق، فسلم عليهم وأعرض عن الرجل، فقال الرجل: يا رسول الله، سلمت عليهم وأعرضت عني، فقال: «إن بين عينيك حمرة»[٢].

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

٨٧٥٤ – وعن علي، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ ليبايعه وعليه أثر الخلوق، فأبى أن يبايعه، فذهب فغسل عنه أثر الخلوق، ثم جاء فبايعه[٣].

رواه البزار، عن شيخه عبد الله بن المثنى، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٥٥ – وعن عمارة أنه أتى النبي ﷺ يوم فتح مكة ليبايعه، فرأى يده مخلقة، فكف عنه رسول الله ﷺ يده، فقال له رجل: ثكلتك أمك، إنما كف يده عنك لأنها مخلقة، فغسل يده ثم أتى النبي ﷺ فبايعه[٤].

رواه البزار، والطبراني، وفيه حريث بن مطر، وهو متروك.

٨٧٥٦ – وعن أنس، قال: أتى النبي ﷺ قوم يبايعونه، وفيهم رجل من يده أثر خلوق، فلم يزل يبايعهم ويؤخره، ثم قال: «إن طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه»[٥].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٤٠٣).
(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٣٤٨).
(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٩٨٧).
(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٩٨٨).
(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٩٨٩).

قلت: ويأتى حديث أبى موسى فى باب الطيب بعده.

٨٧٥٧ - وعن عبادة بن الصامت، قال: بصر رسول الله ﷺ برجل فى مؤخر مسجده عليه ملحفة معصفرة، فقال: «ألا رجل يستر بينى وبين هذه النار»، ففعل ذلك رجل.

رواه الطبرانى، ورجاله ثقات.

٨٧٥٨ - وعن عبد الله بن جعفر، قال: رأيت على رسول الله ﷺ ثوبين مصبوغين بزعفران، رداء وعمامة[١].

رواه الطبرانى فى الكبير والصغير، وأبو يعلى بنحوه، وفيه عبد الله بن مصعب، وهو ضعيف، وقد تقدمت أحاديث فى المصبوغ من نحو هذا.

٨٧٥٩ - وعن أم سلمة، قالت: ربما صبغ رسول الله ﷺ رداءه، أو إزاره بورس، أو بزعفران، ثم خرج فيهما.

رواه الطبرانى، وقد تقدم الكلام عليه فى باب الصباغ.

٨٧٦٠ - وعن أنس بن سليمان مولى كعب بن عجرة، قال: أشهد لقد رأيت أربعة أو خمسة من أصحاب رسول الله ﷺ يلبسون المعصفر، فيهم كعب بن عجرة.

وأنس لم أعرفه.

٨٧٦١ - وعن فضيل بن كثير، قال: رأيت أنس بن مالك قد مس دراعته بخلوق من بياض كان به[٢].

رواه الطبرانى، وفيه أبو ساسان، ذكره ابن عدى، ولم يذكر شيئًا يوجب ضعفًا، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد رواه من طريق آخر، وفيه أم يحيى بن سعيد، ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات، وفى بعضهم كلام.

٤٥ - باب مَا جَاءَ فِى الرَّيْحان والطِّيب

٨٧٦٢ - عن أنس، أن النبى ﷺ كان يعجبه الفاغية[٣].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٢٣٣/١)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٦٧٥٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٣/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣١٢).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٨٧٦٣ – وعن عبد الله بن عمرو، أن النبى ﷺ قال: «سيد ريحان أهل الجنة الحناء».

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح، خلا عبد الله بن أحمد بن حنبل، وهو ثقة مأمون.

٨٧٦٤ – وعن ابن عباس، قال: بينما النبى ﷺ بالإثاية، إذ أتى بورد الحناء، فقال: «يشبه ريحان الجنة»(١).

رواه الطبرانى، وفيه ابن لهيعة وغيره ممن وثق، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٦٥ – وعن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تطيبت المرأة لغير زوجها، فإنما هو نار فى شنار»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه امرأتان لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٦٦ – وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «ائتدموا من هذه الشجرة، يعنى الزيت، ومن عرض عليه طيب فليصب منه»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، عن شيخه موسى بن زكريا، وهو متروك.

٨٧٦٧ – وعن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتى أحدكم بالطيب فليصب منه، وإذا أتى بحلوى فليصب منها»(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، عن شيخه، وفيه فضالة بن حصين، قال أبو حاتم: مضطرب الحديث، وإبراهيم بن عرعرة لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. ورواه البزار، وقال فيه: «إذا وضع الطيب بين يدى أحدكم فليصب منه»، وليس فيه إبراهيم بن عرعرة.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١١٩٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٤٠٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٣٣٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧١٢٧)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٨٣).

٨٧٦٨ – وعن محمد بن عبد الله بن جحش، عن زينب، رفعت الحديث إلى النبى ﷺ، قالت: قال النبى ﷺ: «اقبلوا الكرامة، وأفضل الكرامة الطيب خفيف أخفه محملاً وأطيبه ريحًا»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه من لم أعرفهم.

٨٧٦٩ – وعن أنس، قال: ما عرض على النبى ﷺ طيب قط فرده[٢].

رواه البزار، وفيه مبارك بن فضالة، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٧٠ – وعن أبى موسى الأشعرى، أن رجلاً أراد أن يبايع النبى ﷺ، فأبصره النبى ﷺ وعليه أثر صفرة، فأبى أن يبايعه، وقال: «طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه».

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه إبراهيم بن بشار الرمادى، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٧٧١ – وعن أبى قيس الأودى، قال: كان عبد الله يعجبه الطيب[٣].

رواه الطبرانى، وأبو قيس الأودى لم يسمع من ابن مسعود، وهو ومن قبله ثقات.

٨٧٧٢ – وعن حرب بن الحارث، قال: سمعت النبى ﷺ على المنبر فى يوم الجمعة وهو يقول: «قد أمرنا للنساء بورس وأبر، فأما الورس فأتاهن من اليمن، وأما الأبر فأخذ من ناس من أهل الذمة مما عليهم من الجزية».

رواه الطبرانى، وفيه الربيع بن زياد المحاربى، ذكره ابن أبى حاتم، ولم يضعفه ولم يوثقه، وبقية رجاله ثقات.

٤٦ – باب ما جاء فى الشَّيْبِ والخِضاب

٨٧٧٣ – عن فضالة بن عبيد، أن رسول الله ﷺ قال: «من شاب شيبة فى الإسلام كانت له نورًا يوم القيامة»، فقال له رجل عند ذلك: فإن رجالاً ينتفون الشيب، فقال

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٢٨٧).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٨٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩١٧٧).

رسول الله ﷺ: «من شاء فلينتف نوره»[١].

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٧٤ – وعن ابن عمر، أن عمر كان لا يغير شيبه، فقيل له: يا أمير المؤمنين، ألا تغير، فقد كان أبو بكر يغير، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِى الإِسْلامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ القِيَامَةِ»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير الأوسط، وفيه سويد بن عبد العزيز، وهو متروك.

٨٧٧٥ – وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِى الإِسْلامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ القِيَامَةِ».

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه طريف بن زيد، قال العقيلى: لا يتابع على هذا الحديث.

٨٧٧٦ – وعن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تنتفوا الشيب، فإنه نور، من شاب شيبة فى الإسلام كتب له بها عشر حسنات، وحط عنه بها خطيئة، ورفع له بها درجة».

قلت: رواه أبو داود باختصار.

رواه الطبرانى، وفيه من لم أعرفه.

٨٧٧٧ – وعن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تبارك وتعالى: إنى لأستحى من عبدى وأمتى فتشيب لحية عبدى ورأس أمتى فى الإسلام أعذبهما بعد ذلك»[٣].

رواه أبو يعلى، وفيه نوح بن ذكوان وغيره من الضعفاء.

٨٧٧٨ – وعن أبى مالك الأشجعى، قال: سمعت أبى وسألته، فقال: كان

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٣٠٤)، وفى الأوسط برقم (٥٤٩١)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٧٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٠٢٤).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٧٥٦).

خضابنا مع رسول الله ﷺ الورس والزعفران[١].

رواه أحمد، والبزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا بكر بن عيسى، وهو ثقة.

٨٧٧٩ - وعن الحكم بن عمرو الغفارى، قال: دخلت أنا وأخى رافع بن عمرو على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رحمه الله، وأنا مخضوب بالحناء، وأخى مخضوب بالصفرة، فقال لى عمر بن الخطاب، رحمه الله: هذا خضاب الإسلام، وقال لأخى: هذا خضاب الإيمان[٢].

رواه أحمد، وفيه عبد الصمد بن حبيب، وثقه ابن معين، وضعفه أحمد، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٨٠ - وعن محمد بن سيرين، قال: سُئل أنس عن خضاب رسول الله ﷺ، فقال: إن رسول الله ﷺ لم يكن شاب إلا يسيرًا، ولكن أبا بكر وعمر بعده خضبا بالحناء والكتم. قال: وجاء أبو بكر، رضى الله عنه، بأبيه أبى قحافة إلى رسول الله ﷺ يوم فتح مكة يحمله، حتى وضع بين يدى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لأبى بكر، رحمة الله عليه ورضوانه: «لَوْ أَقْرَرْتَ الشَّيْخَ فِى بَيْتِهِ لأَتَيْنَاهُ تَكْرُمَةً لأَبِى بَكْرٍ»، فأسلم ورأسه ولحيته كالثغامة بياضًا، فقال رسول الله ﷺ: «غَيِّرُوهُمَا وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ»[٣].

رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، والبزار باختصار، وفى الصحيح طرف منه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٨٧٨١ - وعن أبى أمامة، قال: خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم، فقال: «يا مَعْشَرَ الأَنْصارِ، حَمِّرُوا وَصَفِّرُوا، وَخَالِفُوا أَهْلَ الكِتَابِ»[٤].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٧٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣٠٧)، وفى كشف الأستار برقم (٢٩٧٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٦٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣٠٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١٦٠)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٢٨٢٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣١٠)، وفى كشف الأستار برقم (٢٩٨١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٦٤، ٢٦٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣٠٦)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (١٧٢٥٧)، والسيوطى فى الدر المنثور (٣/٧٩)، والعراقى فى المغنى عن حمل الأسفار (١/١٤٠).

فذكر الحديث، وقد تقدم فى باب النهى عن لباسه.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، خلا القاسم، وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر.

٨٧٨٢ - وعن ابن عباس، أن النبى ﷺ قال: «لا تشبهوا بالأعاجم، غيروا اللحى»[١].

رواه البزار، وفيه رشدين بن كريب، وهو ضعيف.

٨٧٨٣ - وعن ابن عباس، أن النبى ﷺ أمرنا بالحناء، ونهى عن السواد.

رواه البزار، وفيه يوسف بن خالد السمتى، وهو ضعيف.

٨٧٨٤ - وعن أنس، أن النبى ﷺ قال: «اختضبوا بالحناء، فإنه يزيد فى شبابكم ونكاحكم»[٢].

رواه البزار، وفيه يحيى بن ميمون التمار، وهو متروك.

٨٧٨٥ - وعن أنس، أن النبى ﷺ قال: «غيروا الشيب، وإن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم»[٣].

رواه البزار، وفيه سعيد بن بشير، وهو ثقة، وفيه ضعف.

٨٧٨٦ - وعن أبى الطفيل، أن رسول الله ﷺ قال: «أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم»، أو قال: كان النبى ﷺ يخضب بالحناء والكتم[٤].

رواه البزار، وفيه يحيى بن أبى كثير أبو النضر، وهو ضعيف جدًا ولم يسمع من أبى الطفيل.

٨٧٨٧ - وعن أنس، أن رجلاً دخل على النبى ﷺ أبيض الرأس واللحية، فقال: «ألست مسلمًا؟»، قال: بلى، قال: «فاختضب»[٥].

رواه أبو يعلى، وفيه على بن أبى سارة، وهو متروك.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٧٩).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٧٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٨٠).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٧٦).

(٥) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٤٨١).

obeikandl.com

٨٧٨٨ – وعن أنس، أن النبى ﷺ قال: «اختضبوا بالحناء، فإنه طيب الريح يسكن الدوخة»(١).

رواه أبو يعلى من طريق الحسن بن دعامة، عن عمر بن شريك، قال الذهبى: مجهولان.

٨٧٨٩ – وعن أنس بن مالك، قال: كنا يومًا عند النبى ﷺ، فدخلت عليه اليهود، فرآهم بيض اللحى، فقال: «ما لكم لا تغيرون؟»، فقيل: إنهم يكرهون، فقال النبى ﷺ: «لكنكم غيروا وإياى والسواد»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وبقية رجاله ثقات، وهو حديث حسن.

٨٧٩٠ – وعن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود ولا النصارى»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، عن شيخ له اسمه أحمد، ولم أعرفه، والظاهر أنه ثقة؛ لأنه أكثر عنه، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٩١ – وعن بريدة، قال: رأيت فى أصداغ رسول الله ﷺ الحناء(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه من لم أعرفه.

٨٧٩٢ – وعن أبى هريرة، قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة، وأبو بكر قائم على رأسه، فقال: بأبى أنت وأمى يا رسول الله، هو أحق أن يأتيك، فجىء بأبى قحافة كأن رأسه ولحيته ثغامة بيضاء، فقال رسول الله ﷺ: «غيروه وجنبوه السواد»(٥).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه داود بن فراهيج، وثقه يحيى القطان وغيره، وضعفه جماعة، وفيه من لم أعرفهم.

٨٧٩٣ – وعن ابن عباس، أن النبى ﷺ قال: «يكون فى آخر الزمان قوم يسودون

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٦٠٩).
(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٤٢).
(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٢٢٨).
(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٤١).
(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٥٦٦).

أشعارهم، لا ينظر الله إليهم»[١].

قلت: رواه أبو داود، خلا قوله: «لا ينظر الله إليهم».

رواه الطبرانى فى الأوسط، وإسناده جيد.

٨٧٩٤ – وعن عمر، أنه عرضت عليه مولاة له أن تصبغ لحيته، فقال: أتريدين أن أطفىء نورى كما أطفأ فلان نوره[٢].

رواه الطبرانى، وفيه بقية بن الوليد، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٩٥ – وعن أبى عامر سليم بن عامر، قال: رأيت عمر لا يغير من لحيته[٣].

رواه الطبرانى، ورجاله ثقات، خلا أبى بكر بن سهل، قال الذهبى: مقارب الحديث، وضعفه النسائى.

٨٧٩٦ – وعن مستقيم بن عبد الملك، قال: رأيت الحسن والحسين، رضى الله عنهما، شابا وما يخضبان[٤].

رواه الطبرانى، وفيه جمهور بن منصور، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٧٩٧ – وعن أم عياش، قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ خضب حتى مات.

رواه الطبرانى، وفيه عبد الكريم بن روح، وثقه ابن حبان، وقال: يخطىء ويخالف، وضعفه غيره، وبقية رجاله لم يتكلم فيهم أحد.

٨٧٩٨ – وعن حسان بن أبى جابر السلمى، قال: كنت مع رسول الله ﷺ بالطائف، فرأى رجالاً من أصحابه قد حمروا لحاهم وصفروا لحاهم، قال: «مرحبًا بالمحمرين والمصفرين».

رواه الطبرانى، وتابعيه يوسف غير مسمى، وبقية مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٧٩٩ – وعن أنس بن مالك، وشعيب بن عمرو، وناجية بن عمرو، قالوا: رأينا

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٨٠١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٥٣٧).

obeikandi.com

رسول الله ﷺ يخضب[١].

رواه الطبرانى، وفيه عائذ بن شريح، وهو ضعيف.

٨٨٠٠ - وعن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخضب شيئًا من دهن وزعفران، فرشه بيده، ثم يمرسه على لحيته.

رواه الطبرانى، وفيه أبو توبة بشير بن عبد الله، ذكره ابن أبى حاتم ولم يجرحه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٨٠١ - وعن الجهدمة، قالت: رأيت رسول الله ﷺ خرج إلى الصلاة ينفض رأسه ولحيته من ردع الحناء[٢].

رواه الطبرانى، وفيه أبو بكر الداهرى، وهو ضعيف.

٨٨٠٢ - وعن عتبة بن عبد، قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بتغيير الشعر مخالفة للأعاجم.

رواه الطبرانى، وفيه الأحوص بن حكيم، وهو ضعيف، وقد وثق.

٨٨٠٣ - وعن عامر بن سعد، أن سعدًا كان يخضب بالسواد[٣].

رواه الطبرانى، وفيه سليم بن مسلم، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح، وقد رواه من طريق آخر، وفيه رشدين بن سعد، وهو ضعيف، وفيه توثيق.

٨٨٠٤ - وعن عبد الله بن عمرو، أن عمر بن الخطاب رأى عمرو بن العاص وقد سود شيبه، فهو مثل جناح الغراب، فقال: ما هذا يا أبا عبد الله؟ فقال: يا أمير المؤمنين، أحب أن يرى فى بقية، فلم ينهه عن ذلك، ولم يعبه عليه.

رواه الطبرانى، وفيه راو لم يسم، قال سعد بن أبى مريم: حدثنى من أثق به، وعبد الرحمن بن أبى الزناد، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٠٥ - وعن أبى عشانة، أنه رأى عقبة بن عامر يخضب بالسواد، ويقول:

نُسَوِّدُ أَعْلاهـا وَتَأْبَـى أُصُولُهـا

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٢٣٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠٨/٢٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٩٥، ٢٩٦).

قال: وكان شاعرًا[١].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح، خلا أبا عشانة، وهو ثقة.

٨٨٠٦ – وعن محمد بن على، أنه رأى الحسن بن على، رضى الله عنهما، مخضوبا بالسواد على فرس ذنوب[٢].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح، خلا محمد بن إسماعيل بن رجاء، وهو ثقة.

٨٨٠٧ – وعن سليم بن الهذيل، قال: رأيت جرير بن عبد الله يخضب رأسه ولحيته بالسواد.

رواه الطبرانى، وسليم والراوى عنه لم أعرفهما.

٨٨٠٨ – وعن محمد بن على، أن الحسين بن على، رضى الله عنهما، كان يخضب بالسواد[٣].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الذى قبله، وقد روى عنهما من طرق، وهذه أصحها، ورجالهما رجال الصحيح.

٨٨٠٩ – وعن أنس، أن الحسين كان يخضب بالوسمة.

رواه الطبرانى من طرق، وهذا أصحها، ورجالها رجال الصحيح.

٨٨١٠ – وعن سفيان بن عيينة، قال: سألت عبيد الله بن أبى يزيد: رأيت الحسين ابن على؟ قال: نعم، رأيته جالسًا فى حوض زمزم، قلت: هل رأيته صبغ؟ قال: لا، إلا إنى رأيت رأسه ولحيته سوداء، إلا هذا الموضع، يعنى عنفقته، وأسفل من ذلك بياض، وذكر أن النبى ﷺ شاب ذلك الموضع منه، وكان يتشبه به[٤].

رواه الطبرانى، وعبد الله بن أبى يزيد إن كان المازنى، فهو ثقة، وإن كان غيره، فلم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح، خلا عبد الله بن حمد، ثقة مأمون.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٦٨/١٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٥٣٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٧٨٩).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٩٠٠).

٨٨١١ - وعن عبد الرحمن بن بزرج، قال: رأيت الحسن والحسين ابنى فاطمة يخضبان بالسواد، وكان الحسين يدع العنفقة.

رواه الطبرانى، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

٨٨١٢ - وعن عبد الله بن أبى زهير، قال: رأيت الحسين بن على يخضب بالوسمة[١].

رواه الطبرانى، وعبد الله بن أبى زهير لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٨١٣ - وعن العيزار بن حريث، قال: رأيت الحسن والحسين يخضبان بالحناء والكتم[٢].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٨٨١٤ - وعن أبى الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيامة».

رواه الطبرانى، وفيه الوضين بن عطاء، وثقه أحمد وابن معين وابن حبان، وضعفه من هو دونهم فى المنزلة، وبقية رجاله ثقات.

٨٨١٥ - وعن عبد الله بن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الصفرة خضاب المؤمن، والحمرة خضاب المسلم، والسواد خضاب الكافر».

رواه الطبرانى، وفيه من لم أعرفه.

٨٨١٦ - وعن إسماعيل بن أبى خالد، قال: كان رأس أنس بن مالك تخضب بالحناء[٣].

رواه الطبرانى من طرق، ورجال هذه رجال الصحيح.

٨٨١٧ - وعن إسماعيل بن أبى خالد، قال: كان أنس يصفر لحيته بالورس[٤].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح، خلا عقبة بن خالد، وهو ثقة.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٥٣١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٧٨١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٥٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٥٩).

obeikandl.com

٨٨١٨ – وعن عثمان بن عبيد الله، قال: رأيت جابر بن عبد الله يخضب بالصفرة، وشهد العقبة[١].

رواه الطبراني، وعثمان ذكره ابن أبى حاتم، وهو عثمان بن عبيد الله بن أبى رافع، لم يجرحه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٨١٩ – وعن عمر بن أبى زائدة، قال: رأيت حكيم بن جابر يخضب بالصفرة.

ورجاله رجال الصحيح.

٨٨٢٠ – وعن عبد الملك بن عمير، قال: رأيت جريرًا يخضب بالصفرة والزعفران[٢].

رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

٨٨٢١ – وعن عثمان بن عبيد الله بن أبى رافع، قال: رأيت رافع بن خديج، رضى الله عنه، يخضب بالصفرة.

رواه الطبراني، وعثمان ذكره ابن أبى حاتم ولم يضعفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٨٢٢ – وعن عثمان بن عبد الله بن سراقة، قال: رأيت أبا قتادة، وأبا هريرة، وابن عمر، وأبا أسيد يمرون علينا ونحن فى الكتاب، نجد منهم ريح العنبر، ويصفرون لحاهم[٣].

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

٨٨٢٣ – وعن عمار بن أبى عمار، قال: رأيت عبد الرحمن بن أبى بكر يخضب بالحناء والكتم.

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

٨٨٢٤ – وعن إسماعيل بن أبى خالد، قال: رأيت عبد الله بن أبى أوفى خضب لحيته بالحناء.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٧٤٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٢٠٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٢٧٢).

رواه **الطبرانى**، ورجاله رجال الصحيح.

٨٨٢٥ – وعن محمد بن إسحاق، قال: كان عبد الله بن جعفر يخضب بالحناء.

رواه **الطبرانى**، وابن إسحاق لم يدرك ابن جعفر، وبقية رجاله ثقات.

٤٧ – باب مَا جَاءَ فِى الشَّعَرِ واللِّحْيَةِ

٨٨٢٦ – عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَكْرِمُوا الشَّعَرَ»[١].

رواه **البزار**، وفيه خالد بن إلياس، وهو متروك.

٨٨٢٧ – وعن أبى قتادة، عن النبى ﷺ قال: «من اتخذ شعرًا فليحسن إليه، أو ليحلقه»، وكان أبو قتادة يرجل شعره غبًّا[٢].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، عن شيخه على بن سعيد الرازى، قال الدارقطنى: ليس بالقوى، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٨٢٨ – وعن جابر، قال: كان لأبى قتادة جمة، فسأل النبى ﷺ، فقال: «أكرمها وادهنها»[٣].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، من رواية إسماعيل بن عياش، عن الحجازيين، وهى ضعيفة، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٢٩ – وعن جابر، أن النبى ﷺ أبصر رجلاً ثائر الرأس، فقال: «لم يشوه أحدكم نفسه؟»، وأشار بيده، أى خذ منه[٤].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، عن شيخه موسى بن زكريا التسترى، وهو ضعيف.

٨٨٣٠ – وعن أنس، قال: سدل رسول الله ﷺ ناصيته ما شاء الله أن يسدلها، ثم فرق بعد[٥].

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٧٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٩٣١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٧١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٢٨٨)، وفى الصغير (١١١/٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٥/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣٠٥)، وابن أبى شيبة فى المصنف (٢٦١/٨)، وابن عبد البر فى التمهيد (٦٩/٦، ٧٠، ٧١).

٨٨٣١ - وعن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: «من سعادة المؤمن خفة لحيته»[١].

رواه الطبرانى، وفيه يوسف بن الغرق، قال الأزدى: كذاب.

٨٨٣٢ - وعن صفية بنت مجزأة، أن أبا محذورة كانت له قصة فى مقدم رأسه إذا قعد أرسلها، فتبلغ الأرض، فقالوا له: ألا تحلقها؟ فقال: إن رسول الله ﷺ مسح عليها بيده، فلم أكن لأحلقها حتى أموت، فلم يحلقها حتى مات[٢].

رواه الطبرانى، وفيه أيوب بن ثابت المكى، قال أبو حاتم: لا يُحْمَدُ حديثه.

٨٨٣٣ - وعن سالم أنه وفد إلى رسول الله ﷺ وهو غلام حدث، فسمت عليه الرسول ﷺ فدعا له، وتطهر من فضل وضوئه، وذلك اليوم عليه ذؤابة وقد بلغ، أو قارب يبلغ.

رواه الطبرانى، وفيه جماعة لم أعرفهم.

٨٨٣٤ - وعن هبيرة بن يريم، قال: كان عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، يغسل رأسه، ثم يترك شعره من وراء أذنيه.

رواه الطبرانى، ورجاله ثقات.

٨٨٣٥ - وعن أبى معمر، أن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، كان له ضفيرتان، عليه مسحة أهل الجاهلية، وكان دقيق الساقين[٣].

رواه الطبرانى، وفيه عبد الرحمن بن أبى ذباب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٣٦ - وعن عبد الرحمن، أنه رأى الحسن بن على، رضى الله عنهما، يضرب شعره منكبيه.

رواه الطبرانى، وفيه محتسب أبو عائذ، وهو لين، وشيخه شجاع لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٣٧ - وعن الحسن بن زيد، عن أبيه، قال: رأيت فى رأس الحسن قزعة، فلقد

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٩٢٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٧٤٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٤٠٩).

رأيت الحسن يحبذها حتى يدنها[١].

رواه الطبراني، وفيه ابن إسحاق، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٣٨ – وعن عبيد بن زيادة البكرى، قال: دخلت على ابنى بشر المازنيين، فقلت: هل رأيتما رسول الله ﷺ؟ فقالا: نعم، زارنا فى رحالنا، فقربنا إليه طعامًا، فأكل من طعامنا، ورأى فى قرن أحدنا شعرات ملتفة، فوضع يده عليه، وقال: «الحمد لله الذى جعل فى أمتى مثل هذا».

رواه الطبراني عن شيخه طالب بن قرة الأذنى، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٣٩ – وعن ابنى بشر، قالا: دخل علينا رسول الله ﷺ، فوضعنا له قطيفة لنا، فثنيناها فجلس، وأنزل عليه الوحى فى بيتنا، وقدمنا إليه زبدًا وتمرًا، وكان يحب الزبد، وكان فى رأس أحدهم قرن شعر مجتمع كأنه قرن، فقال: «ألا أرى فى أمتى قرنًا». فذكر الحديث.

ونصه رواه أبو داود.

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

٤٨ – باب مَا جَاءَ فِى الشَّارب واللِّحية وغير ذلك

٨٨٤٠ – عن عامر بن عبد الله بن الزبير، أن عمر بن الخطاب كان إذا غضب فتل شاربه ونفخ[٢].

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، خلا عبد الله بن أحمد، وهو ثقة مأمون، إلا أن عامر بن عبد الله بن الزبير لم يدرك عمر.

٨٨٤١ – وعن حسان، أن أبا هاشم بن عتبة كان له شارب يعقده خلف قفاه، فقلت له: ما بال شاربك وقد جاء عن النبى ﷺ فى أخذ الشارب ما قد جاء؟ فقال: إنى كنت أخذت شاربى، فأتيت النبى ﷺ، فأمر يده عليه، فقال: «متى أخذت شاربك؟»، قلت: الساعة، قال: «فلا تأخذه حتى تلقانى»، فتوفى رسول الله ﷺ قبل أن ألقاه، فلن آخذه حتى ألقاه.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٥٣٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٤).

رواه الطبراني، وفيه الوليد بن سلمة الأردنى، وهو كذاب.

٨٨٤٢ - وعن أم عياش، قالت: كان رسول الله ﷺ يحفى شاربه.

رواه الطبراني، وفيه عبد الكريم بن روح، وهو متروك.

٨٨٤٣ - وعن عبيد، قال: أمر النبى ﷺ بالاحتفاء.

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

٨٨٤٤ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا مِنْ هذا وَدَعُوا هَذَا»، يعنى من عنفقته، ويدع من لحيته[١].

قلت: هو فى الصحيح، خلا الأخذ من العنفقة.

رواه الطبراني، وفيه ثوير بن أبى فاختة، وهو متروك.

٨٨٤٥ - وعن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهل الشرك يعفون شواربهم ويحفون لحاهم، فخالفوهم فأعفوا اللحى وحفوا الشوارب»[٢].

رواه البزار بإسنادين فى أحدهما عمر بن أبى سلمة، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه شعبة وغيره، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٤٦ - وعن أنس، أن النبى ﷺ قال: «خالفوا المجوس، جزوا الشوارب، وأوفروا اللحى»[٣].

رواه البزار، وفيه الحسن بن أبى جعفر، وهو ضعيف متروك، وتأتى أحاديث من هذا الباب بعده إن شاء الله.

٨٨٤٧ - وعن عثمان بن عبيد الله بن أبى رافع، أنه رأى أبا سعيد الخدرى، وجابر ابن عبد الله، وعبد الله بن عمرو، وسلمة بن الأكوع، وأبا أسيد البدرى، ورافع بن خديج، وأنس بن مالك، يأخذون من الشوارب كأخذ الحلق، ويعفون اللحى، وينتفون الآباط. وفى رواية: ويقصون الأظفار[٤].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٤٧٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٧٠، ٢٩٧١).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٧٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٨).

رواه الطبرانى، وعثمان هذا لم أعرفه، وبقية أحد الإسنادين رجاله رجال الصحيح.

٨٨٤٨ – وعن عائشة، أن رسول الله ﷺ أبصر رجلاً وشاربه طويل، فقال: «ائتونى بمقص وسواك»، فجعل السواك على طرفه، وأخذ ما جاوز[١].

رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن مسهر، وهو كذاب.

٨٨٤٩ – وعن جابر، أن النبى ﷺ نهى عن جز السبال[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، عن المقدام بن داود، وهو ضعيف.

٨٨٥٠ – وعن الحكم بن عمر اليمانى، قال: قال رسول الله ﷺ: «قصوا الشارب مع الشفاه».

رواه الطبرانى، وفيه عيسى بن إبراهيم بن طهمان، وهو متروك.

٨٨٥١ – وعن عبد الله بن بسر، قال: رأيت رسول الله ﷺ يطر شاربه طرًا.

رواه الطبرانى، وفيه يعقوب بن محمد الزهرى، وهو ضعيف، وقد وثق، ومنصور بن إسماعيل ضعفه العقيلى، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٥٢ – وعن شرحبيل بن مسلم، قال: رأيت خمسة من أصحاب رسول الله ﷺ يقمون شواربهم ويعفون لحاهم ويصفرونها: أبا أمامة الباهلى، والحجاج بن عامر الثمالى، والمقدام بن معدى كرب، وعبد الله بن بشير، وعتبة بن عمرو السلمى، كانوا يقمون مع طرف الشفة[٣].

رواه الطبرانى، وإسناده جيد.

٨٨٥٣ – وعن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: «من سعادة المؤمن خفة لحيته».

رواه الطبرانى، وفيه يوسف بن الغرق، قال الأزدى: كذاب.

٤٩ – باب فى تقليم الأظفار وغير ذلك

٨٨٥٤ – عن رجل من بنى غفار، أن النبى ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يَحْلِقْ عَانَتَهُ، وَيُقَلِّمْ

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٦٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٩٠٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٢١٨).

أَظْفَارَهُ، وَيَجُزَّ شَارِبَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا»[١].

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٥٥ - وعن ابن عباس، عن النبى ﷺ أنه قيل له: يا رسول الله، لقد أبطأ عليك خبر جبريل، قال: «وَلِمَ لاَ يُبْطِئُ عَنِّى، وَأَنْتُمْ حَوْلِى لاَ تَسْتَنُّونَ، وَلاَ تُقَلِّمُونَ أَظْفَارَكُمْ، وَلاَ تَقُصُّونَ شَوَارِبَكُمْ، وَلاَ تَنَقُّونَ رَوَاجِبَكُمْ»[٢].

رواه أحمد، والطبرانى، وفيه أبو كعب مولى ابن عباس، قال أبو حاتم: لا يعرف إلا فى هذا الحديث، ورجاله ثقات.

٨٨٥٦ - وعن أبى واصل، قال: لقيت أبا أيوب الأنصارى فصافحنى، فرأى فى أظفارى طولاً، فقال: قال رسول الله ﷺ: «يَسْأَلُ أَحَدُكُمْ عَنْ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَهُوَ يَدَعُ أَظْفَارَهُ كَأَظَافِيرِ الطَّيْرِ، يَجْتَمِعُ فِيهَا الْخباثةُ وَالْخَبَثُ وَالتَّفَثُ»[٣].

رواه أحمد، وقال: سبقه لسانه، يعنى وكيعًا، فقال: رأيت أبا أيوب الأنصارى، وإنما هو أبو أيوب العتكى.

رواه أحمد، والطبرانى باختصار، ورجالهما رجال الصحيح، خلا أبا واصل، وهو ثقة.

٨٨٥٧ - وعن أبى الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «الطهارات أربع: قص الشارب، وحلق العانة، وتقليم الأظافر، والسواك»[٤].

رواه البزار، والطبرانى، وفيه معاوية بن يحيى الصدفى، وهو ضعيف.

٨٨٥٨ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: قالوا: يا رسول الله، إنك تهم، قال: «ما لى لا أوهم ورفغ أحدكم بين ظفره وأنامله».

رواه الطبرانى، والبزار باختصار، ورجال البزار ثقات، وكذلك رجال الطبرانى إن شاء الله.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤١٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣٠٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٢٢٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣٠٢)، والسيوطى فى الدر المنثور (١/١١٢)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (١٧٢٦١)، والمغنى عن حمل الأسفار (١/١٣٧)

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤١٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣٠١).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٦٧).

٨٨٥٩ – وعن عائشة، أن رسول الله ﷺ أبصر رجلاً وشاربه طويل، فقال: «إئتونى بمقص وسواك»، فجعل السواك على طرفه، ثم أخذ ما جاوز[١].

رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن مسهر قاضى جبل، وهو كذاب.

٨٨٦٠ – وعن ميل بنت مشرح، قالت: رأيت أبى يقلم أظفاره ويدفنه، وقال: رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك[٢].

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير والأوسط من طريق عبيد الله بن سلمة بن وهرام، عن أبيه، وكلاهما ضعيف، وأبوه وثق.

٨٨٦١ – وعن سوادة بن الربيع، قال: أتيت النبى ﷺ، فأمر لى بذود، ثم قال لى: «إِذَا رَجَعْتَ إِلَى بَيْتِكَ فَمُرْهُمْ فَلْيُحْسِنُوا غِذَاءَ رِبَاعِهِمْ، وَمُرْهُمْ فَلْيُقَلِّمُوا أَظْفَارَهُمْ، وَلاَ يَعْبِطُوا بِهَا مَوَاشِيهِمْ إِذَا حَلَبُوا»[٣].

رواه أحمد، والطبرانى، إلا أنه قال: «إذا رجعت إلى بيتك فمرهم فليحسنوا أعمالهم، ومرهم فليقلموا أظفارهم لا يخدشوا بها ضروع مواشيهم إذا حلبوا»، وفيه مرجى بن رجاء، وثقه أبو زرعة وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجال أحمد ثقات.

٨٨٦٢ – وعن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «وفروا اللحى وخذوا من الشوارب، وانتفوا الآباط، واحدروا الفلقتين»[٤].

قلت: فى الصحيح بعضه.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه سليمان بن داود اليمامى، وهو ضعيف.

٨٨٦٣ – وعن ابن عباس، قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة، قال: «إن الله ورسوله حرم شرب الخمر وثمنها»، قال: «وقصوا الشوارب، واعفوا اللحى، ولا تمشوا فى

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٦٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٢٢/٢٠)، وفى الأوسط برقم (٥٩٣٦)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٦٨).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٢٩١٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٠٦٠).

الأسواق إلا وعليكم الإزر، إنه ليس منا من عمل سنة غيرنا»[١].

قلت: وهو بتمامه فى البيوع.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه يوسف بن ميمون، ضعفه أحمد والبخارى وجماعة، ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

٥٠ - باب حَلْقُ القَفَا

٨٨٦٤ - عن عمر بن الخطاب، قال: نهى رسول الله ﷺ عن حلق القفا إلا للحجامة[٢].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وفيه سعيد بن بشير، وثقه شعبة وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥١ - باب شعر الحرة والأمة

٨٨٦٥ - عن عبد الله بن عمرو، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجمة للحرة، والقصة للأمة[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير والصغير، ورجال الصغير ثقات.

٥٢ - باب الوَاصِلَة والقَاشِرَة والناشِرة والواشِمَة

٨٨٦٦ - عن معقل بن يسار، أن رجلاً من الأنصار رأى امرأة سقط شعرها، فسُئل النبى ﷺ عن الوصال، فلعن الواصلة والموصولة[٤].

رواه أحمد، والطبرانى، وفيه الفضل بن دلهم، وهو ثقة، وفيه ضعف، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

٨٨٦٧ - وعن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يلعن القاشرة والمقشورة[٥].

رواه أحمد، وفيه من لم أعرفه من النساء.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٤٢٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٩٦٧)، وفى الصغير (٩٤/١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١٣٣/١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٥/٥)، والطبرانى فى الكبير (٢١١/٢٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣١٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٥٠/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣١٥).

٨٨٦٨ - وعن ابن عباس، أن النبى ﷺ خرج بقصة، فقال: «إن نساء بنى إسرائيل كن يجعلن هذا فى رءوسهن، فلعن وحرم عليهن المساجد»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٦٩ - وعن أبى أمامة، أن النبى ﷺ لعن الواصلة والموصولة، والواشمة والموشومة[٢].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٨٨٧٠ - وعن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ لعن الواصلة والموصولة.

قلت: لابن عباس عند أبى داود: لعنت الواصلة والمستوصلة، من غير ذكر للنبى ﷺ

رواه الطبرانى، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

٥٣ - باب طهارة الوَشْم وأنه لا تجب إزالته

٨٨٧١ - عن قيس بن أبى حازم، قال: دخلنا على أبى بكر، رضى الله عنه، فى مرضه، فرأيت عنده امرأة بيضاء موشومة اليدين تذب عنه، وهى أسماء بنت عميس[٣].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤ - باب ما جاء فى الدهن

٨٨٧٢ - عن بشر بن عبد الله بن عمرو بن سعيد الخثعمى، قال: دخلت على محمد بن على بن الحسين وعنده ابنه، فقال: هلم إلى الغداء، فقلت: قد تغديت يا ابن رسول الله ﷺ، فقال لى: إنه هندباء، فقلت: يا ابن رسول الله ﷺ، وما الهندباء؟ فقال: حدثنى أبى، عن جدى، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من ورقة من ورق الهندباء إلا وعليها قطرة من ماء الجنة»، ثم أتى بدهن، فقال: ادهن، فقلت: قد أدهنت يا ابن رسول الله ﷺ، فقال: إنه البنفسج، قلت: وما البنفسج؟ فقال: حدثنى أبى، عن جدى، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن فضل البنفسج على سائر الأدهان كفضل ولد عبد المطلب

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠/٣٦٠)، وفى الأوسط برقم (٣٥٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٥٩٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/١٣١).

على سائر قريش، وإن فضل البنفسج كفضل الإسلام على سائر الأديان»[١].

رواه الطبرانى، وفيه أرطاة بن الأشعث، وهو متهم بالوضع.

٨٨٧٣ – وعن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان إذا دهن لحيته بدأ بالعنفقة[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه الحكم بن عبد الله بن سعيد الأيلى، ضعيف جدًا. قال أحمد: أحاديثه كلها موضوعة.

٨٨٧٤ – وعن لميس، أنها قالت: سألت عائشة، قلت لها: المرأة تصنع الدهن تتحبب إلى زوجها؟ فقالت: أميطى عنك تلك التى لا ينظر الله إليها، قالت: وقالت امرأة لعائشة: يا أمه، فقالت عائشة: إنى لست بأمكن، ولكنى أختكن[٣].

رواه أحمد، وفيه جابر الجعفى، وهو ضعيف جدًا، وقد وثق، ولميس لم أعرفها.

٥٥ – باب مَا جَاءَ فِى المِرآة، وَمَا يَقُولُ إِذَا نظر فِيْهَا، والتَّيمن فى كُلِّ شَىْءٍ

٨٨٧٥ – عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ إذا نظر فى المرآة، قال: «الحمد لله الذى حسن خَلقى وخُلقى، وزان منى ما شان من غيرى»، وإذا اكتحل جعل فى كل عين اثنين وواحدًا بينهما، وكان إذا لبس نعليه بدأ باليمين، وإذا خلع خلع اليسرى، وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى، وكان يحب التيمن فى كل شىء أخذًا وعطاء[٤].

رواه أحمد، وأبو يعلى، وفيه عمرو بن حصين، وهو متروك.

٥٦ – باب مَا تَنْبَغِى المحافَظَةُ عليه

٨٨٧٦ – عن عائشة، قالت: كان لا يفارق مسجد رسول الله ﷺ سواكه ومشطه، وكان ينظر فى المرآة إذا سرح لحيته[٥].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه سليمان بن أرقم الزهرى، وهو ضعيف.

٨٨٧٧ – وعن عائشة، قالت: خمس لم يكن رسول الله ﷺ يدعهن فى سفر ولا

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٨٩٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٦٢٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤٦/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣١٦).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٦٠٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٣٦٥).

حضر: المرآة، والمكحلة، والمشط، والمدرى، والسواك[١].

رواه الطبراني فى الأوسط، وفيه إسماعيل بن يحيى أبو أمية، وهو متروك.

٨٨٧٨ - وعن أم الدرداء، قالت: سألت عائشة: ما كنت إذا سافرت مع رسول الله ﷺ لو حججت أو غزوت معه ما كنت تزودينه؟ قالت: كنت أزوده، فأزوده دهنًا ومشطًا ومرآة ومقصًا ومكحلة وسواكًا. وفى رواية: ومقصين، بدل: مقص[٢].

رواه الطبراني فى الأوسط، وفيه محمد بن حفص الوصابى، وهو ضعيف.

٥٧ - باب زينة النساء واختضابهن بالحناء

٨٨٧٩ - عن أم ليلى، قالت: بايعنا رسول الله ﷺ، فكان فيما أخذ علينا أن نختضب الغمس، ونمتشط بالعسل، ولا نعطل أيدينا من خضاب، وقالت: أمرنا رسول الله ﷺ إذا كانت إحدانا تقدر أن تتخذ فى يديها مسكتين من فضة، فإن لم تقدر فصدت يديها ولو بسير، وقال: «لا تشبهن بالرجال»[٣].

رواه الطبراني فى الأوسط والكبير بإسناد واحد على مرتين، وفى إسناده من لم أعرفه.

٨٨٨٠ - وعن امرأة، وكانت قد صلت القبلتين مع رسول الله ﷺ، قالت: دخلت على رسول الله ﷺ، فقال: «اخْتَضِبِى، تَتْرُكُ إِحْدَاكُنَّ الْخِضَابَ حَتَّى تَكُونَ يَدُهَا كَيَدِ الرَّجُلِ»، فما تركت الخضاب، وإنها لابنة ثمانين[٤].

رواه أحمد، وفيه من لم أعرفهم، وابن إسحاق، وهو مدلس.

٨٨٨١ - وعن ابن عمر، قال: دخل على النبى ﷺ نسوة من الأنصار، فقال: «يا معشر الأنصار، اختضبن غمسًا، واخفضن ولا تنهكن، فإنه أحظى عند أزواجكن، وإياكن وكفر المنعمين»، قال مندل: يعنى الزوج[٥].

رواه البزار، وفيه مندل بن على، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٢٤٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٣٥٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٠٣/٢٤، ١٣٨/٢٥)، وفى الأوسط برقم (٨٠٥٢، ٨٠٥٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٠/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣١٣).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٠١٤).

٨٨٨٢ – وعن ابن عباس، أن امرأة أتت النبى ﷺ تبايعه، ولم تكن مختضبة، فلم يبايعها حتى اختضبت[١].

رواه البزار، وفيه ليث بن أبى سليم، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٨٣ – وعن السوداء، قالت: أتيت النبى ﷺ لأبايعه، فقال: «اذهبى فاختضبى، ثم تعالى حتى أبايعك»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وفيه من لم أعرفه.

٨٨٨٤ – وعن مسلم بن عبد الرحمن، قال: رأيت رسول الله ﷺ يبايع النساء عام الفتح على الصفا، فجاءت امرأة كأن يدها يد الرجل، فأبى أن يبايعها حتى ذهبت فغيرت يدها بصفرة، وأتاه رجل فى يده خاتم من حديد، فقال: «ما طهر الله يدًا فيها خاتم من حديد»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، والبزار، وفيه شميسة بنت نبهان، ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٨٥ – وعن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تطيبت المرأة لغير زوجها، فإنما هو نار فى شنار[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه امرأتان لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

٥٨ – باب الخِتان

٨٨٨٦ – عن أنس بن مالك، أن النبى ﷺ قال لأم عطية، ختانة كانت بالمدينة: «إذا خفضت فأشمى، ولا تنهكى، فإنه أسرى للوجه، وأحظى عند الزوج»[٥].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وإسناده حسن.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٠١٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٠٣/٢٤)، وفى الأوسط برقم (٧١٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٣٥/١٩)، وفى الأوسط برقم (١١١٤)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٩٩٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٤٠٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٢٥١).

٥٩ - باب مَا جَاءَ فِي التماثيل والصُّور

٨٨٨٧ - عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ في جنازة، فقال: «أَيُّكُمْ يَنْطَلِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلا يَجِدُ بِهَا وَثَنًا إِلاَّ كَسَرَهُ، وَلاَ قَبْرًا إِلاَّ سَوَّاهُ، وَلاَ صُورَةً إِلاَّ لَطَّخَهَا»، فقال رجل: أنا يا رسول الله، قال: فهاب أهل المدينة، قال: فانطلق، ثم رجع، قال: يا رسول الله، لم أدع بها وثنًا إلا كسرته، ولا قبرًا إلا سويته، ولا صورة إلا لطختها، ثم قال رسول الله ﷺ: «مَنْ دعَى لِصَنْعَةِ شَيْءٍ مِنْ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»، ثم قال: «لاَ تَكُونَنَّ فَتَّانًا، وَلاَ مُخْتَالاً، وَلاَ تَاجِرًا إِلاَّ تَاجِرَ الْخَيْرِ، فَإِنَّ أُولَئِكَ هُمُ الْمَسْتوفونَ بِالْعَمَلِ».

٨٨٨٨ - وفي رواية عن علي بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً من الأنصار أن يسوى كل قبر، وأن يلطخ كل صنم، فقال: يا رسول الله، إني أكره أن أدخل بيوت قومي، قال: فأرسلني، فذكر نحوه.

روى الأول أحمد، وروى الثاني ابنه عبد الله.

٨٨٨٩ - وفي رواية عن رجل من أهل البصرة، قال: ويكنيه أهل البصرة: أبا مورع، قال: وأهل الكوفة يكنونه بأبي محمد، قال: كان رسول الله ﷺ، فذكر نحو حديث أحمد الأول، ولم يقل عن علي، وقال فيه: ولا صورة إلا طلخها، بدل: لطخها[1].

قلت: في الصحيح طرف منه.

رواه أحمد وابنه، وفيه أبو محمد الهذلي، ويقال: أبو مورع، ولم أجد من وثقه، وقد روى عنه جماعة، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٨٩٠ - وعن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «اجلسي حتى يأتيني جبريل فتسلمين عليه ويدعو لك بالخير»، فجاء جبريل، فقام بالباب، ثم رجع ولم يدخل، فقال رسول الله ﷺ: «ما بال جبريل رجع ولم يدخل؟»، فلقيه رسول الله ﷺ نزلة أخرى، فقال: «يا جبريل، جلست عائشة لتسلم عليك وتدعو لها بالخير، فرجعت عن بابنا ولم تدخل علينا»، فقال جبريل: إني جئت لأدخل عليكم، فوجدت تلك الدويبة، أو التمثال[2].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٨٧)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٣١٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٧٦٨).

قلت: روى ابن ماجه بعضه.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبى مريم، قال ابن أبى حاتم: مجهول، وفيه مستور، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٩١ - وعن عمر بن الخطاب، أن رسول الله ﷺ قال: «وعدنى جبريل موعدًا، وإنه أبطأ علىَّ، ثم قال: إنما منعنى من ذلك صوت جرس، أو صورة فى بيت»[(١)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، وهو ضعيف.

٨٨٩٢ - وعن أبى أيوب، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة ولا كلب»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٨٨٩٣ - وعن أسامة بن زيد، أن النبى ﷺ دخل البيت، فرأى صورة، فجعل يمحوها، ويقول: «قاتل الله قومًا يصورون ما لا يخلقون»[(٣)].

رواه الطبرانى، وفيه خالد بن يزيد العمرى، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٨٩٤ - وعن صفية بنت شيبة، قالت: رأيت رسول الله ﷺ بل ثوبًا وهو فى الكعبة، ثم جعل يضرب التصاوير التى فيها.

رواه الطبرانى، ورجاله ثقات.

٨٨٩٥ - وعن ابن عباس، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة تمثال، والمصورون يعذبون يوم القيامة فى النار، يقول لهم الرحمن: قوموا إلى ما صورتم، فلا يزالون يعذبون حتى تنطلق الصور ولا تنطق»[(٤)].

قلت: فى الصحيح بعضه.

رواه الطبرانى، وفيه محمد بن أبى الزعيزعة، وهو ضعيف.

٨٨٩٦ - وعن أم سلمة، قالت: كان لى غزال من ذهب، فأمرنى النبى ﷺ أن

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧١٧٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٨٦٠)، وفى الأوسط برقم (٢٧٧٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٠٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٧٨).

أتصدق به، ففعلت[١].

رواه الطبرانى، وفيه من لم أعرفه.

٨٨٩٧ - وعن أبى هريرة، رفع الحديث إلى النبى ﷺ فى التماثيل رخص فيما كان يوطأ، وكره ما كان منصوبًا[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه سليمان بن أرقم، وهو ضعيف.

٦٠ - باب تأذِّى الملائكة بالنُّحاس

٨٨٩٨ - عن عبد الله بن عمر، قال: مر النبى ﷺ بصنم من نحاس، فضرب ظهره بظهر كفه، ثم قال: «خاب وخسر من عبدك من دون الله»، ثم أتى النبى ﷺ جبريل ومعه ملك، فتنحى الملك، فقال النبى ﷺ: «ما شأنه تنحى؟»، قال: إنه وجد منك ريح نحاس، وإنا لا نستطيع ريح النحاس[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه يزيد بن يوسف الصنعانى، ضعفه ابن معين وغيره، وهو متروك، وأثنى عليه أبو مسهر، وأبو سبرة، قال الذهبى: لا يعرف، وبقية رجاله ثقات.

٦١ - باب مَا جَاءَ فِى الجَرَسِ

٨٨٩٩ - عن مولى لعائشة، أنه كان يقود بها، أنها كانت إذا سمعت صوت الجرس أمامها، قالت: قف بى، فيقف حتى لا تسمعه، وإذا سمعته وراءها، قالت: أسرع بى حتى لا أسمعه، قالت: وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لَهُ تَابِعًا مِنَ الْجِنِّ»[٤].

رواه أحمد، ومولى عائشة لم أعرفه.

٨٩٠٠ - وعن عائشة، أن رسول الله ﷺ أمر بالأجراس أن تقطع من أعناق الإبل يوم بدر[٥].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٣/٢٩٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٧٠١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٨٨٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/١٥٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣٢١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/١٥٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٣٢٢).

٨٩٠١ – وعن حويطب بن عبد العزى، وقال بعضهم: حويط، والصحيح: حويطب، أنه رأى رفقة فيها جرس، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس».

رواه البزار، والطبرانى، ورجال البزار رجال الصحيح.

٨٩٠٢ – وعن حوط بن عبد العزى، أن النبى ﷺ أمر بقطع الجرس[١].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٨٩٠٣ – وعن جابر، قال: أمر النبى ﷺ فى غزوة غزاها بالأجراس أن تقطع[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه جابر الجعفى، وهو ضعيف، وفيه توثيق لين، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٩٠٤ – وعن أنس، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فسمع صوت جرس، فقال: «الملائكة لا تتبع رفقة فيها جرس»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه يوسف بن ميمون، وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٩٠٥ – وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقرب الملائكة عيرًا فيها جرس، ولا بيتًا فيه جرس»[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات.

٨٩٠٦ – وعن أبى هريرة، أن النبى ﷺ أمر بقطع الأجراس[٥].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه جرير بن المسلم، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، وقد تقدم حديث عمر فى باب التماثيل.

* * *

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤١٨٩).
(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٦٥).
(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٥٦٦).
(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٦٩٧).
(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٠٣٦).

obeikandi.com